



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥ قالة



قسم التاريخ والآثار
تخصص التاريخ العام

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ العام

السياسة الإدارية للدولة الإسلامية في عهد
ال الخليفة عمر بن عبد العزيز

من إعداد:
ـ سعاد مرعشلي
ـ ابتسام كلاعي
تحت إشراف:
ربيع أولاد ضياف

الجامعة	الصفة	الرتبة	الأستاذ
جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥	رئيساً	أستاذ مساعد	خالد محمد
جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥	مشروفاً ومقرراً	مساعد مساعد	ربيع أولاد جعفري
جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥	عضو مناقشاً	مساعد مساعد	عطا الله سنان

السنة الجامعية: 2012 - 2011

بسم الله الرحمن الرحيم

"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم
درجات و الله بما ت عملون خبير"

صدق الله العظيم

سورة المحادلة (الآية:11)

الحمد لله

الحمد لله الذي وهبني عقلاً نيراً، و قلباً طيباً، و ضميراً صناعياً و سهل امري ليكتمل عملي، و يتحقق حلمي،

فاليه أتخدني و اليه أتوب و عليه أتوكيل

إلى سيد الخلق و حبيب المستعين إلى حسي و بور عيني "محمد صلى الله عليه و سلم" إلى من قال فيهما الرحمن الرحيم بعد بسم الله الرحمن الرحيم " ولا تقتلنهم أبداً ولا تنهرنهم و قل لهم قولاً كريماً، و قل ربكم أرحمهم

كما رأياني صغيراً "صدق الله العظيم" إلى ملاك الرحمة على وجه الأرض، إلى من أوصي الله بطاعتها و جعل الجنة تحت أقدامها، يابستة قافية

أشرقت في سماء حياتي، فاسعوحيت منها ذاتي أنا التي جها نهاري، و حنانها عمرى، إلى قردة عيني "أنا الحسنة"

إلى يعنى كان رمز الأصالحة و الشفاف إلى من كافى في شموخ و تحلى ظروف الدهر و دفعني للنجاح و

إلى من كان لي السند مادياً معنوياً إلى أبي الحنون و ليحفظهما الله لي

إلى رمز الصدق و الطيبة إلى اخواتي "بلقاسم، وليد، اسماعيل، عبد الكريم" دون أن أنسى فرحة

إلى أخواتي : "فوزنة بلو" هيبة "والتي أتي لها التوفيق في شهادة البكالوريا" و دون أن أنسى التوأمان

"جزيرة" و أتمنى لبها التوفيق في شهادة التعليم المتوسط

إلى اختي "نواز" و زوجها "حسين" و فقهما الله و أدام محبتهما إلشاء الله

إلى الذي لا تكتمل حياتي إلا بوجودهم أهلى و أقاربي خاصة "ابنائى" نور الهدى، دنيا، بسمة، سارة، حميدة، فاطمة، نبيلة، سليم، سكينة، سمية، راضية، سميحة

إلى رفيقتي التي تقاسمت معنـى أعباء هذه العمل "ابتسام"

إلى القلوب الدافئة و المعطاة إلى صديقاتي و أصدقاءي "حنان، وفاء، أحلام، تعيمة، سعاد، سعيدة، وديعة" ياسين، وليد، عادل، أحمد

إلى من شجعني بكلمة، اتسامة، تصححة

إلى أستاذتي الفاضلة "رايح أولاد حياف"

إلى كل من يسعه قلبي ولم تسعه صفحاتي



خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز و توليه الخلافة

المبحث الأول: موئده و نشأته

المبحث الثاني: توليه الخلافة

المبحث الثالث: وفاته

الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام و نشأتها

المبحث الأول: تعريف الإدارة

المبحث الثاني: نشأة الإدارة و تطورها

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز

المبحث الأول: في الجانب الديني

أولاً: مبدأ الحاكمية لله وحده

ثانياً: مبدأ استعمال الأصلح

ثالثاً: مبدأ الولاء الكامل للحق و نصرة المظلومين

المبحث الثاني: في الجانب السياسي

أولاً: مبدأ الشورى

ثانياً: مبدأ الوقاية من الفساد الإداري

ثالثاً: مبدأ الموازنة بين المركزية و اللامركزية

رابعاً: مبدأ المرونة

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

أولاً: مبدأ المساواة

ثانياً: مبدأ الحرية الإنسانية العامة

ثالثاً: مبدأ تحرير و مراعاة أهمية الوقت

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز

المبحث الأول: التخطيط

المبحث الثاني: التنظيم

المبحث الثالث: التوجيه

المبحث الرابع: الرقابة

الخاتمة

المصادر و المراجع

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة على من أوتي جوامع الكلام خاتم الأنبياء و الرسل أما بعد:

عرف الإنسان الإدارة منذ القدم، أي قبل مجيء الإسلام حيث نجد أن هناك العديد من الحضارات القديمة التي سادت فيها النظم الإدارية وشهدت تقدماً كبيراً في مجال الإدارة، فنجد مثلاً الحضارة الصينية التي شهدت وضعًا منطوراً للإدارة، كذلك الحضارة الإغريقية التي اتسمت بالطبع الجماعي، ضف إلى ذلك الحضارة المصرية و الرومانية و غيرها من الحضارات.

و بمجيء الدين الإسلامي بدأت ملامح الإدارة الإسلامية تظهر و بشكل واضح خاصة و أنها شهدت في عهودها الأولى تقدماً ملحوظاً شمل جميع أجهزة الدولة، و قد برزت هذه الملامح منذ قيام الدولة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم و الخلفاء الراشدين فنجد أنه عليه الصلاة و السلام قد وضع مجموعة من المبادئ قالت عليها دولته، و على أساسها نظمت إدارتها، ومن هذه المبادئ مبدأ الشورى فقد كان لا يقطع أمراً حتى يشاور أصحابه ، إضافة إلى مبادئ أخرى كالعدل و المساواة و الإحسان على الرعية و غيرها من المبادئ التي سادت دولته و سار عليها خلفاؤه من بعده، وفي عهدهم عرفت الدولة تحديات كبيرة في مقدمتها المحافظة على المكاسب التي بلغها هذا الدين بعد موت الرسول صلى الله عليه وسلم، و تسيير شؤون دولة متراصة الأطراف على رقعة جغرافية واسعة، و دخول أمم كثيرة في الإسلام و انضوائهما تحت راية الدولة الإسلامية لذلك ظهرت مراجعات كثيرة لا سيما على مستوى التنظيم الإداري للدولة.

و من أبرز مظاهر هذه المراجعات التنظيمية الإدارية للدولة الإسلامية ما قام به عمر بن عبد العزيز في مجال الإدارية، و ممارساته القيادية، فإنه ما إن تولى السلطة حتى ترك بصماته على مستوى تسيير شؤون الدولة حيث استشعر الناس تحولاً في حياتهم و نهوضاً في دولتهم في عديد الجوانب الدينية و السياسية و الاجتماعية، و الأهم منها الإدارية و ذلك من خلال مبادئه التي جعلت من الدولة أكثر تنظيماً و قوة في فترة قصيرة لا تتجاوز

العامين من الخلافة فمعه عادت الهيبة إلى أرض الإسلام و بإنجازاته حافظ على كرامة المسلمين.

ففقد كانت فترة خلافته فتحاً جديداً على الإسلام والمسلمين وعلى غير المسلمين أيضاً، ففتحاً من نوع آخر بالدعوة إلى الله بالحسنى والكلمة الطيبة التي تؤلف ولا تفرق، وبالعلم يفضيه في الحواضر والبوادي وبالعدل يبسطه، و الحق يعيده إلى أصحابه، و الظلم يطارده في كل مكان له عليه سلطان.

ف تلك الميزة الفريدة التي جعلت من ابن عبد العزيز ومن سيرته أكثر الحقائق الإنسانية إثارة للعجب والبهر والإجلال، و التي جعلت منه أسطورة أصدق من الحقيقة، وحقيقة أعجب من الأساطير. فهو لم يشغل الناس والتاريخ بكثرة عبادته ووفرة عدله ورحمته وسمو حكمته وخلافته فحسب. بل نجد أن عمر كان أكبر مثال للرجل الناجح الذي استطاع أن يقود الدولة الإسلامية والمسلمين في ظل جملة من المبادئ التي يتطلبها أمر الحكم والإدارة، بالإضافة إلى كل هذا فإننا نجد أن عمر بن عبد العزيز لم يكتف بوضع هذه المبادئ وتطبيقها فحسب، بل قام بتسخير الدولة وفق وظائف إدارية حديثة تستعمل في وقتنا الحاضر.

و كان المنطلق من اختيارنا لهذا الموضوع "السياسة الإدارية للدولة الإسلامية في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز". رغبةً مذا في معرفة بعض الجوانب من شخصية عمر بن عبد العزيز، وأهم الصفات التي تميز بها.

كذلك للتعرف على الإدارة وبشكل خاص في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، محاولين في ذلك معرفة أهم مأثره في إدارته للدولة الإسلامية، و كيف تحقق له النجاح، و الرغبة في معرفة أسباب تطور الإدارة في عهده، و مما دفعنا كذلك إلى دراسة هذا الموضوع هو استخلاص صفاتِه كقائد ناجح و ذلك من خلال شخصية عمر و السمات التي ميزته، و بما أن عمر بن عبد العزيز قد اعتمد على مجموعة من المبادئ في تسيير إدارته فكان لا بد من دراسة و معرفة هذه المبادئ، و التعرف أيضاً على الوظائف الحديثة التي استعملها عمر في دولته.

و تتجلى أهمية هذا البحث في تبيين مكانة عمر باعتباره أحد المجددين في تسيير شؤون الدولة الإسلامية، وفي مدى تطويره للإدارة في فترة لا تتجاوز السنين، و إلى أي مدى قام بتطبيقه لمنهج الحكم بالإسلام و لذلك نطرح الإشكال الثاني. ماهي السياسة الإدارية التي يمكن استخلاصها من إدارة عمر بن عبد العزيز في ضوء المبادئ الإدارية الحديثة؟ وكيفية تطبيقه لها؟. محاولين الإجابة عن بعض التساؤلات الآتية: هل لشخصية عمر بن عبد العزيز علاقة بنجاحه في إدارة دولته؟ و إن كان ذلك صحيح فما هي أهم السمات والصفات التي تحلى بها عمر بن عبد العزيز؟.

ما مدى وضوح ممارسة عمر بن عبد العزيز للوظائف الإدارية الحديثة؟

و قد اقتضى مما ذلك أن تكون الدراسة في أربعة فصول فكان الفصل الأول ترجمة لجوائب من سيرة عمر بن عبد العزيز.

أما الفصل الثاني تحدث فيه عن بعض المفاهيم الإدارية في العالم القديم قبيل الإسلام ومدىمحاكاة المسلمين لهذه النظم كالإدارة عند الصينيين والمصريين والرومان واليونان.

ثم انتقلنا للحديث عن الإدارة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأهم المميزات التي اقسمت بها الإدارة في عهدهم.

وفي الفصل الثالث تحدثنا عن المبادئ الإدارية التي طبقها عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في تسيير دولته حيث نجد أن عمر اعتمد على جملة من المبادئ و التي قمنا بتصنيفها حسب طبيعة و هدف المبدأ في حد ذاته فكانت هناك مبادئ دينية و أخرى سياسية و أخرى اجتماعية.

أما الفصل الرابع فقد تناولنا فيه الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز و التي سُمّلت عدة وظائف جعلت من الدولة أكثر تنظيماً و نجاحاً.

و قد عالجنا هذا الموضوع وفق مناهج تاريخية منها المنهج السردي و المنهج الوصفي ، إضافة إلى المنهج التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع.

وقد اعتمدنا في بحثنا على جملة من المصادر و المراجع أعانتنا و سرت رحلة بحثنا
نذكر منها ابن الجوزي في كتابه سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز في المولد و النشأة
وفي المبادئ الإدارية منها استعمال الأصلح و الشورى و المرونة و كذلك في الوظائف
الإدارية الأربع الحديثة.

أما في كتابه " سيرة عمر بن عبد العزيز " فقد خدمنا أكثر في المبادئ خاصة المتعلقة
بالجانب السياسي.

أما كتاب " سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس " لابن الحكم فقد
تناولناه في المولد وفي المبادئ الإدارية لأمر خاتمة في الجانب السياسي و الاجتماعي.

أما ابن سعد " الطبقات الكبرى " فكان هو الآخر معتمد عليه في المبادئ خاصة السياسي و
الاجتماعي.

أما فيما يخص المراجع فقد اعتمدنا على القحطاني في كتابه " النموذج " في كل الفصول و
ذلك الصلاي في كتابه " الخليفة الراشد " فاعتمدنا عليه في الوظائف الإدارية الأربع ولا
يخلو أي بحث من الصعوبات التي تواجه الباحث فتعيق عملية البحث لكنها لا تمنعها و
الصعوبات التي واجهتنا تمثل في : نقص المادة العلمية التي تلم بجوانب الموضوع و
تفصيله خاصة التي تتعلق بالمبادئ الإدارية و الوظائف الإدارية الحديثة لعمر بن عبد
العزيز و صعوبة الوصول إليها حيث نجد أن جل ما كتب يتحدث عن سيرته و زهره
و وررمه و مناقبه و سياساته في رد المظلوم و نصرة المظلومين.

صعوبة التعامل مع المادة العلمية و صياغتها وفق المطلوب من الدراسة.

وفي الأخير نرجو أن تكون قد وفينا ، و ندعوا الله أن يكون هذا البحث فاتحة خير و
خطوة أولى في صرحتنا العلمي و ثمرة مجهودات خمس سنوات من الدراسة و العمل و
الاجتهد.

الفصل الأول:

عمر بن عبد

العزيز وتوليه الخلافة

المبحث الأول: مولده ونشأته.

المبحث الثاني: توليه الخلافة.

المبحث الثالث: وفاته.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

المبحث الأول: مولده ونشأته

هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي.⁽¹⁾ وأمه عاصم ليلي بنت عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.⁽²⁾

فهو سبط الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه له من دمه نصيب عن طريق جدته لأمه، الفتاة الهلالية التي تزوجها عاصم بن الخطاب، صاحب القصة⁽³⁾، المعروفة في اللين أيام خلافة أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه.⁽⁴⁾

ويكفي عمر بن عبد العزيز بـ "أبي حفص".⁽⁵⁾

ولقبه هو "أشج بن مروان" أو "أشج بنى أمية".⁽⁶⁾

لقب بذلك لأن دابة شجته وهو غلام، وذلك إثر زيارته لأبيه وقت ولادته على مصر، أو في طريقه إليها من المدينة، إذا سقط عن دابة وفقل رمحته، فشجت رأسه، وسال دمه.⁽⁷⁾ كما كان رضي الله عنه يلقب بـ "المعصوم بالله".⁽⁸⁾

١- الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الفريسي، الغداوي، سيرة عمر بن عبد العزيز، تحقيق محب الدين الخطيب، مصر، مطبعة العزيد (د)، ص 05.

٢- أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي: المتنظم في تاريخ الملك والأم، ج 7، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، ج ٣، ص 31.

٣- من ضمن هذه القصة: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تهنى في خلافته عن حتى الليل بالبقاء، فخرج في أحد الليالي إلى المدينة فإذا بأمراء تقول لابنة لها أصدق البن بالفاء؟ قالت: الفتاة كفت، أصدق وقد تهيي أمير المؤمنين عن الحق، فقالت أصدقني فإليك بموضع لا يراك عمر، قالت الفتاة إن كان عمر لا يعلم فإنه عمر يعلم ما كلنت ألاعاه و/or ذهبي جنه، فرقت «تالتها» من عمر وسال عنها فإذا هي جارية من بنى هلال فزوجها أبنته عاصم، أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز على مروان، الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق أحمد عبيد بدشنق، سكتبة وهبة ط، ١٣٧٢ هـ / 1953 م.

٤- محمد بن مهذب بن سلمان التخطاطي: المقدمة في تاريخ الإداري المسلمين من إدارة عمر بن عبد العزيز وتطبيقاته في الإدارة ورياحنة الإدارة الازلية، بحث المكرمة، جامعة لام الفري، ١٤١٨ هـ / 1998 م، ج ٣، ص 31.

٥- محمد بن علي بن محمد لمعروف، بابن مروان: الآباء في تاريخ الخلفاء، تحقيق قاسم الشاعراني، القاهرة، دار الأفاق العربية، ط ١، ١٤١٩ هـ / 1999 م، ص ٥٦.

٦- علاء الدين مغلظي بن قانع بن عبد الله البكري الحطلي، مختصر تاريخ الخلفاء، تحقيق أبي كلبيان علي البارج، القاهرة، دار النجر، ط ١، ٢٠٠١، ص ١٠٠.

٧- جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبو المنضد أنسوبطي، تاريخ الخلفاء من الخلافة الراشدة إلى سنة ٩٠٣ هـ، تحقيق رضوان جامع رضوان، القاهرة، مؤسسة المختار، ط ١، ٢٠٠٤، ص ٢٣٩.

٨- التخطاطي: المرجع السابق، ص 32.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

أما تاريخ ومكان ولادته فقد اختلف المؤرخين حول مكان ولادة عمر وزمانها والراجح أنه ولد في سنة إحدى وستين للهجرة وبه قال أكثر المؤرخين.⁽¹⁾

ويرجح هذا التاريخ على غيره سواء قبله أم بعده، وما يمكن استنتاجه من تواتر الأخبار أنه توفي رضي الله عنه سنة إحدى ومائة للهجرة 101هـ، عن عمر يزيد عن التسع والثلاثين وما زاد عليها من الأشهر، ويقل عن الأربعين، وحين إضافة سنى عمره التسع والثلاثين وما زاد عليها من الأشهر إلى إحدى وستين تبلغ المائة وتنعدى بأشهر إلى إحدى ومائة. وهي السنة التي أجمع على وفاته فيها.⁽²⁾

أما عن ولادته فكانت في المدينة.⁽³⁾

وقيل ولد عمر بحلوان قرية في مصر. أثناء ولاية والده عليها.⁽⁴⁾
وهذا القول ضعيف لأن أبوه عبد العزيز بن مروان بن الحكم إنما تولى مصر سنة خمس وستين للهجرة 65هـ، بعد استلام مروان بن الحكم عليها من يد عامل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، فولى عليها ابنه عبد العزيز، ولم يعرف لعبد العزيز بن مروان إقامة بمصر قبل ذلك، وإنما كانت إقامته وبني مروان بالمدينة.⁽⁵⁾

حفظ القرآن وهو صغير، وعندما بلغ سن الرشد أرسله أبوه إلى المدينة لطلب العلم.⁽⁶⁾
فقد مع مشايخ فريش، وتجنب شبابهم، فعرفه أهل المدينة بعلمه وعقله مع حداثة سنه.⁽⁷⁾
فشب متفقاً في الدين راوياً للحديث وعكف على دراسة الأدب ونظم الشعر، حتى بلغ مرحلة متقدمة، وكان حجة عند العلماء وظل في المدينة حتى وفاة والده في عام 85هـ/
⁽⁸⁾ 704م.

١- محمد الصديق الششاوي: 100 قصة وقصة من حياة عمر بن عبد العزيز، القاهرة، دار التضليل، (د/ط)، ص 03.

٢- الخطاطي: المرجع السابق، ص 32-33.

٣- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 20.

٤- جلال الدين السيوطي: المصدر السابق، ص 259.

٥- عيسى الحسن: الدولة الاموية: عوامل البناء وأسباب الانهيار، لبنان، الأهلية للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٩م، ص 333.

٦- عبد المنعم الهشمي: الخلافة الاموية، لبنان، دار ابن حزم، ط ١، ٢٠٠٢م، ص 280.

٧- عبد العزيز بن عبد الله الحبيبي: الإمام الزائد والخلافة الراشدة، عمر بن عبد العزيز، الإسكندرية، دار الدعاة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص 12.

٨- عبد المنعم الهشمي، المرجع السابق، ص 280.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

أما بالنسبة لعدد إخوة عمر بن عبد العزيز فقد كان لديه 10 إخوة من الولد وهم: عمر، وأبو بكر، ومحمد، وعاصم، وهو لاء لهم ليلي بنت عاصم بن عمر بن الخطاب. ولهم من غيرها ستة وهم: الأصبع، وسيف، وسهيل، وأم الحكم، وزيان، وأم البنين. وعاصم هو من تكفل به والدته ليلي بنت عاصم بن الخطاب فكتبتها أم عاصم.⁽¹⁾

أما زواج عمر فقد كان بعد وفاة أبيه حيث بعث إليه عممه عبد الملك بن مروان إلى دمشق وقد كان عمر آنذاك في المدينة فخالطه بولده، وقدمه على كثير منهم وزوجه بابنته فاطمة.⁽²⁾

وهي امرأة صالحة تأثرت بعمر بن عبد العزيز وأثرت ماعند الله على متاع الدنيا فأنجب منها البنات والبنين.⁽³⁾

وأبناءها هم: إسحاق، ويعقوب، وموسى، ومن أولاده كذلك عبد الله، وأم عمارة، بكر وأمهم لميس بنت علي بن الحارث. وإبراهيم وأمه: أم عثمان بنت شعيب بن زيان. وأما أولاده عبد الملك، والوليد، وعاصم، ويزيد، وعبد الله، وعبد العزيز، وزيان، وأمينة، وأم عبد الله، فأمهم أم ولد.⁽⁴⁾

أما عن وصفه فقد كان عمر بن عبد العزيز رحمة الله أسمى اللون، رقيق الوجه، حسن نحيف الجسم، حسن اللحية، غائر العينين، بجبهته أثر الشجة التي تعرض لها وهو صغير. وكان يخصب لحيته حين شاب.⁽⁵⁾

وقد اهتم المؤرخون كذلك بصفات عمر الأخلاقية اهتماما كبيرا وبخاصة التي تميز بها بعد الخلافة، كونها الأساس الذي انطلق منه في سياساته في الحكم، حيث قيل أنه كان من أكثر الأمويين ترفاً وتملاكا.⁽⁶⁾

¹ عيسى احسن: لرجع النباق، من 333.

² محمد سعيد طقوس: تاريخ الدولة الأموية، بيروت، دار الفلك، ط4: 2005، ص135.

³ إبراهيم زعور وعلي أحمد: تاريخ العصر الأموي الشيشاني والحضاروي، منشرات جامعة دمشق، 1995، ص89.

⁴ عبد الرحمن بن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد، تحقيق نعيم زرزوور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1: 1404هـ 1984م، ص315.

⁵ محمد الخطوري بلغ: الدولة الأموية، راجحة نجوى عباس، القادر، مؤسسة المفترق للنشر والتوزيع، ط1، 2003م، ص402.

⁶ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص52.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

بالإضافة إلى كل هذا فقد شُبّ وُضيّح النسان، فَوِي البَيَانِ، حَسْنُ السُّمْتِ، جَيْدُ السِّيَاسَةِ حَرِيصًا عَلَى الْعَدْلِ بِكُلِّ مَا يُمْكِنُ، وَافِرُ الْعِلْمِ، فَقِيَهُ النَّفْسُ، طَاهِرُ الذِّكَاءِ وَالْفَهْمِ، زَاهِدٌ مَعَ
الخلافة.⁽¹⁾

١- محمد المثنawi، المرجع السابق، ص 33.

المبحث الثاني: توليه الخلافة

وكانت بداية عمر بن عبد العزيز في تولي شؤون المسلمين مع عمه عبد الملك بن مروان والتي لم تتحدث عنها الكثير من المصادر ربما لقصر الفترة التي جمعت بينهما.⁽¹⁾ حيث عينه عبد الملك واليا على إمارة خناصرة، وبقى فيها حتى وفاة عبد الملك بن مروان عام 85هـ / 704م.⁽²⁾

وفي سنة 86هـ بُويع للوليد بن عبد الملك بالخلافة، وكان ذلك يوم الخميس للنصف شوال من هذه السنة 86هـ وذلك بعد دفن أبيه خارج باب الجابية الصغير، فقام الوليد بتولية عمر بن عبد العزيز إمرة المدينة وكان ذلك في ربيع الأول سنة 87هـ / 706م وعمره آنذاك 25 سنة، ثم اتسعت ولايته في سنة 90هـ / 708م حيث شملت مكة والطائف.⁽³⁾

وأول عمل قام به في المدينة تأسيس مجلس شورى عرف بمجلس العشرة من الفقهاء لم يقطع أمرا إلا برأيهم، كما قام أثناء ولايته الحجاز بهدم الضرير النبوي 87هـ / 706م، وأعاد بناءه على نحو أوسع وأجمل وقد أعجب الوليد بن عبد الملك بهذا المسجد وصلى فيه.⁽⁴⁾

كما شيد العديد من المباني العامة وحفر المجاري والأبار وشيد الطرق التي تربط مدن الحجاز بالعاصمة، وقد اجتنب عدل عمر وسامحة عدد من اللاجئين من العراق، فرار من استبداد الطاغية الذي يحكم الولايات الشرقية، مما أدى بالحجاج إلى الغضب الشديد وقام بتحريض الوليد بعزله بشكل دائم ومستمر، وعزل بالفعل عن الحجاز سنة 93هـ 711م.⁽⁵⁾

¹- عبد علي ياسين: تاريخ صدر الإسلام من البطة النبوية إلى نهاية الدولة الأموية،الأردن،دار ياق الخطبة،2006،ص422.
²- محمد طقوس: المرجع السابق،ص135.

³- أبي جعفر محمد بن جرير الطبراني: تاريخ الرمل والملوى، ج 6، تحقيق محمد أبو الفضل ابن أبيه، مصر، دار المعارف، ط2، ص427.
⁴- عبد الحفيظ عبد النهاي السيد: موسوعة التاريخ الإسلامي العصر الاموي، ج 4، الإسكندرية، المكتب الجماعي، 2008م، ص353-354.
⁵- نفسه: ص354.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

كذلك من أسباب عزل الوليد لعمر هو أن الوليد أراد خلع سليمان بن عبد الملك من ولادة العهد وأن يجعل مكانه ابنه، فأطاعه الكثير من الأشراف طوعاً وكرهاً، إلا عمر بن عبد العزيز الذي امتنع عن الأمر وقال: "في أعدنا بيعة".⁽¹⁾

وأصر على موقفه فانقلب عليه الوليد حتى مالت عنقه وأشرف على الهلاك فأطلقه الخليفة واكتفى بعزله عن المدينة سنة 93هـ/711م بعد ولادة استمرت 7 سنوات.⁽²⁾

ثم دارت الأيام دورتها وآلت الخلافة إلى سليمان بن عبد الملك سنة 96هـ في اليوم الذي توفي فيه الوليد وهو بالرملة، وكان ولی العهد من بعد أخيه عن وصية أبيهما عبد الملك.⁽³⁾

هذا الأخير الذي لم ينسى موقف عمر معه حين رفض خلعه من ولادة العهد، الأمر الذي عزز هذه العلاقة فيما يبدو، وأصبح أقرب الناس إليه حيث جعله سليمان أثاء خلافته من كبار مستشاريه وأعوانه وظل يلازمه طوال مدة خلافته.⁽⁴⁾

ولما مرض سليمان مرضه الذي توفي به في صفر سنة 99هـ/717م وهي السنة التي تولى فيها عمر بن عبد العزيز الخلافة من بعد سليمان، حيث تذكر معظم المصادر، أن سليمان بن عبد الملك اختار عمر بن عبد العزيز خليفة له بمشاورة من رجاء بن حية وذلك بعد أن خرق كتاباً عهداً به لأحد بناته لأنها كان صغيرة، والأخر الذي كان غائباً عنه في القدسية ولم يعلم أهواه حتى ألم ميت.⁽⁵⁾

فكتب سليمان وصيته في انعهد لعمر بن عبد العزيز، ومن بعد يزيد بن عبد الملك وأشهد عليها أنه بعد وفاته أن تقرأ.⁽⁶⁾

¹ الطبراني: المصدر السابق، ج 6، ص 489.

² الشيرازي: المصدر السابق، ص 259-260.

³ أبو الحسن علي بن أبي الكرم محسن بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزي: الكامل في التاريخ، ج 4، تحقيق محمد يوسف الدقاق، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1407هـ/1987م، ص 293.

⁴ نفسه: ص 294.

⁵ عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والنهاية، ج 1، بيروت، دار ابن حزم، (د)، ص 1030.

⁶ حسن بن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام الشيشاني، المطبقي، التلaffiqi، لاجتساعي، ج 1، بيروت، دار الجليل، ط 1، 2001م، ص 269.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

وجاء في الكتاب من عبد الله سليمان أمير المؤمنين لعمر بن عبد العزيز "إني قد وليتكم الخلافة بعدي ومن بعدي يزيد بن عبد الملك فاسمعوا وأطيعوا وانقوا الله ولاختلفوا فيطمع فيكم".⁽¹⁾

وختم الكتاب ثم أرسل إلى كعب بن جابر العبسي صاحب شرطته فقال: ادع أهل بيته فجمعهم كعب ثم قال سليمان لرجاه بعد اجتماعهم اذهب بكتابي إليهم ومرهم فليبايعوا من وليت فيه ففعل رجاء فبايعوه رجالاً وتفرقوا.⁽²⁾

ثم جاء إلى رجاء بن حبيبة كل من عمر، وهشام بن عبد الملك وسأله عمما إذا كان الخليفة قد عهد إلى أحدهما بالخلافة، وقد أبدى عمر تخوفه من أن يكون قد عهد إليه إلا أنه رفض أن يذكر لهم شيئاً من ذلك أبداً، ثم حضر السوت سليمان بن عبد الملك فمات فخرج رجاء بن حبيبة وأرسل إلى كعب بن جابر فجمع أهل بيته سليمان فاجتمعوا في مسجد داير.⁽³⁾

بعد وفاة الخليفة سليمان وقد أخفى عليهم ذلك وطلب البيعة لمن في الكتاب ليزيد الأمر إحكاماً، فبايعوا فأبلغهم بوفاة الخليفة وقرأ عليهم الكتاب.⁽⁴⁾

وهكذا جاءت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز وهو زاهد فيها فبُويع له بالخلافة يوم الجمعة لعشرين من صفر سنة سبع وسبعين 99هـ/717م يوم مات سليمان بن عبد الملك.⁽⁵⁾

١- ابن خلدون: المصدر السابق، ج ١، ص 1030.

٢- ابن الأثير: المصدر السابق، ج ٤، ص 313.

٣- داير (بكر طه)، قرية قرب حلبي بينها وبين حلب أربعة فراسخ، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي: معجم البلدان، ج 2، بيروت، دار صادر، ط 2، 1995م، ص 416.

٤- الصغيري: المصدر السابق، ص 553.

٥- الحافظ عاصم الدين أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير الغريبي الانصافى: الشابة والنهاد، ج 12، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن التركى، مصر للطباعة والنشر، ط ١، 1418هـ/1998م، ص 657.

المبحث الثالث: وفاته

في الحقيقة هناك أراء متعددة ومختلفة حول مكان وفاة عمر وزمانها وقد أجمع معظم المؤرخين على أن عمر بن عبد العزيز توفي بخاصرة⁽¹⁾. من دير سمعان بين حلب وحماة عن عمر يناهز التسع والثلاثين باشهر.⁽²⁾

فكانت خلافة الخليفة الثامن من خلفاءبني أمية وخامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز⁽³⁾. سنتين وخمسة أشهر وأربعة أيام.⁽⁴⁾

أما السنة المتفق على وفاته فيها هي إحدى ومائة للهجرة 101هـ/720م في رجب.⁽⁵⁾
وقد تعددت الروايات واختلفت في سبب "وفاة" عمر.⁽⁶⁾

فكانت خلافته رحمة الله شبيهة بخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه سنتان وبضعة أشهر، وقد كان لخلافة كل منها الأثر الكبير على البلاد الإسلامية رغم أنها اتسمت بالقصر حيث استطاع أبو بكر رضي الله عنه أن يعد المسلمين الذين ارتد بعضهم عن الإسلام.⁽⁷⁾

وكان من أمر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه جدد للMuslimين أمر دينهم على رأس المائة الأولى متبوع في ذلك سيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم جميعا واستطاع أن يثبت لهم أن الدين الإسلامي، بتعليمه السمح صالح لكل مكان وزمان وكل مجتمع أو كيان.⁽⁸⁾

١- خراسان: بلدة من أعمال حلب تحاذن قصرين، وهي قصبة كورة الأحس، ياقوت الحموي: المصادر السابق، ج 2، ص 446.

٢- خليفة بن خياط العصفوري: تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، الرياض، دار طيبة للنشر، ط ٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٣٢١.

٣- عمر فروج: تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية، دار العلم للملاتين، ط ١، ١٩٧٠م، ص ١٢٥.

٤- عبد علي ياسون: شرح السبق، ص ٤٢٥.

٥- ابن خلدون: المصدر السابق، ج ١، ص ١٠٣٢.

٦- للتعرف على كتبه وفلا عمر بن فضيل والتي كتب أن يزيد بن عبد الملك سمه دس إلى خادم كان يخدمه، أحدهم بن محمد بن عبد ربه الاندلسي:

العقد الفريد، ج ٥، تحقيق عبد المجيد الترجمي، بيروت، دار الكتاب العلمي، ط ١، ١٩٨٣م، ص ١٨٥-١٨٦.

٧- الفطوانى: المرجع السابق، ص ٣٧.

٨- نفسه: ص ٣٧.

الفصل الثاني:

الإِدَارَةُ فِي الْإِسْلَامِ

وَنَشَائِهَا .

المبحث الأول: تعريف الإدارة.

المبحث الثاني: نشأة الإدارة وتطورها.

الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام ونشأتها

المبحث الأول: تعريف الإدارة

كانت الإدارة الإسلامية تشير على أساس ثابتة تشبه الأنظمة الحديثة وفي بعض النواحي يمكن القول أنها كانت أرقى مما هي عليه الأن⁽¹⁾. ولهذا نجد بعض الباحثين عملوا على إبراز الملامح الأساسية للمقومات والعناصر القيادية الواجب توفرها في الفائد الإداري.⁽²⁾

1- الإدارة في اللغة:

أدار: إدارة الأمر، أحاط به، أدار: إدارة الشيء: تعطاه وعليه حاول إلزامه إيهاد: الإدارة: الاسم والمصدر من: أدار العذير من يتولى النظر في الشيء: من يتولى إدارة جهة معينة من البلاد.⁽³⁾ وأدار عن الأمر، أو أدار عليه، أي طالب بترك أو حاول إلزامه إيهاد.⁽⁴⁾

2- الإدارة اصطلاحاً :

يمكن تعريف الإدارة على أنها تخطيط، وتنظيم، وتنشيط، ومراقبة الموارد المادية والبشرية الثابتة في ظل القوانين واللوائح الفائمة والنظام السياسي السائد لتحقيق أهداف الدولة.⁽⁵⁾

وهي أيضاً العملية التي يمكن بواسطتها تنفيذ غرض معين والإشراف عليه.⁽⁶⁾ وهي الناتج المشترك لأنواع ودرجات مختلفة من الجهد الإنساني الذي يبذل في هذه العملية.⁽⁷⁾

كما تشير إلى النشاطات الأساسية للمديرين والتي يطلق عليها عادة وظائف الإدارة أو وظائف المدير تظم تلك الوظائف بشكل عام التخطيط، التنظيم، القيادة وائرقة.⁽⁸⁾

١- سيد أمير علي: مختصر تاريخ العرب، ترجمة علييف البهريكي، بيروت، دار العلم، ط١، ١٩٦٧م، ص ٣٥٥.

٢- عمار الدين خليل، فائز الريبيع: الموسوعة الحضارية الإسلامية، الأردن، دار حاتم، ط١، ٢٠٠٤م، ص ٢٣٧.

٣- معلوف وأخرون: المنجد في اللغة والإعلان، بيروت، دار المشرق، ط١، ١٩٩١م، ص ٢٢٩.

٤- أبي القضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور: لسان العرب، ج ٥، بيروت، دار صادر، (٤ ط)، ص ٢٩٩.

٥- أحمد بن خالد المزاجي: مقدمة في الإدارة الإسلامية، جده، ط١، ٢٠٠٠م، ص ٤٢-٤٣.

٦- تشير العلاق: مبادي الإدارة، عمان: دار البيازوري العلمية، ٢٠٠٨م، ص ١٧.

٧- نفسه: ص ١٧.

٨- فريد فهمي زيارة: وظائف الإدارة، عمان: دار البيازوري، ٢٠٠٩م، ص ٧.

كما تعرف على أنها تلك الممارسات التي يقوم بها المدير لعمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة، بما يتصل به تحقيق هدف معين وذلك بقدر نسبي من الكفاءة النوعية، والكمية والجهد، تبعاً لصحة اتخاذ القرار، أثناء تلك الممارسات.⁽¹⁾

والظاهر من كل هذه التعريف أن هناك عمليات إدارية يقوم بها المدير لتحقيق هدف منشود وذلك مما لابد منه في كافة مستويات الإدارة وأياً كان نوع هذه الإدارة عامة أو خاصة⁽²⁾. أما فيما يخص الإدارة الإسلامية فهي أي نشاط مشروع مقصود صادر عن فرد أو جماعة في فترة زمنية معينة لتحقيق هدف مباح محدد.⁽³⁾

والأدلة في الإسلام تمارس نشاطات مباحة من أجل الوصول إلى أهدافها على أن تكون هذه الأهداف تتفق مع روح المصنحة العامة.⁽⁴⁾

ونكون في الإطار العام الذي رسمه الشارع إذ لا يمكن التهاون مطلقاً في هذا الجانب المهم.⁽⁵⁾

كما أن القرآن الكريم زاخر بالمفاهيم الإدارية التي أرسست القواعد والنظم الإسلامية ومهدت آياته المحكمات ،السبيل الحق في كيفية الوصول إلى النتائج والمنجزات الفاعلة في تأدية الأعمال والمهام الإدارية.⁽⁶⁾

وتحتاج بعض الآيات التي تشير إلى العملية الإدارية منها قوله تعالى "فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكَ فِيهَا شَجَرَ بَيْتَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسُّمُوا سَلِيمًا".⁽⁷⁾

ونجد قوله أيضاً: "وَإِذَا جاءهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَئِكَ أَمْرٌ مِنْهُمْ لَعْنَهُمْ يَسْتَطُونَهُ مِنْهُمْ".⁽⁸⁾

¹- الخطاطي: المرجع السابق، ص262.

²- نفسه: ص262.

³- العزجاجي: المرجع السابق، ص45.

⁴- نفسه: ص45.

⁵- نفسه: ص45.

⁶- عاصم الدين، فائز الريبي: المرجع السابق، ص288.

⁷- سورة النساء: الآية 65.

⁸- سورة النساء: الآية 83.

وبما أن الإدارة في الإسلام تسعى لتحقيق أهداف فلا بد لهذه الأهداف أن تتفق ومقاصد الشرع الحنيف الخمس خاصة أن هذه الأهداف تتضمن تحت عبادة الله عز وجل.⁽¹⁾

امتنالاً لقوله تعالى: "وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون".⁽²⁾

كما نجد أن السنة النبوية قد تضمنت كما هنالا من المفاهيم القيادية والإدارية ذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قائداً دولة وحامل رسالة، أرسل من قبل الله لإصلاح أهل الأرض دينياً ودنيوياً وقد جاءت توجيهاته من خلال سنته الكثيرة أو سنته المتمثلة بكل إفرار على فعله وقوله.⁽³⁾

وتعد الأحاديث التي رواها الرسول صلى الله عليه وسلم من أبرز مكونات السنة النبوية مثل قوله صلى الله عليه وسلم "لا يغضبان حكم بين اثنين وهو غضبان".⁽⁴⁾

١- المزجاجي: المرجع السابق، ص.55.

٢- مسورة الذريات: الآية ٥٦.

٣- صالح الدين، فائز الريبي: المرجع السابق، ص. 288.

٤- نفسه: ص. 288.

كما عرفت نظاماً للرقابة المستمرة على الأدلة الإدارية قوامه لجنة من 303 أعضاء . وكانتوا يختارون من الأشخاص المشهود لهم بالشجاعة الأدبية ، كما كانت اللجنة تعترض على الرشوة وتقترح الأساليب اللازمة لتحقيق النزاهة والكافحة.⁽¹⁾

3- الإدارة الإغريقية:

تميزت الإدارة الإغريقية ببساطة وتوزيع السلطات وانقسمت بالطبع الجماعي⁽²⁾ واتخذت الإدارة الإغريقية العديد من المبادئ القيادية الهامة ولكن ما يوحّد عليها في مجال القيادة الإدارية، هو عدم اشتراطها توافر المؤهلات أو الخبرة لدى الرؤوساء.⁽³⁾

4- الإدارة الرومانية:

بلغت الإدارة الرومانية في الفترة 306/373 م حين أصبحت المسيحية دين الإمبراطورية⁽⁴⁾ درجة عالية من التنظيم.

ويعتبر الرومان أول من استحدث التسلسل المرتبى بين الوظائف في العالم الغربي كما كان تعيين العاملين يتم بقرار إمبراطوري بناء على توصية رئيس المصلحة أو الإدارء، إلى جانب هذا عرف الرومان، نوعين من تدريب العاملين أحدهما خاص بالثقافة الأدبية العامة لمستويات العالية من العاملين والأخر التدريب على الأعمال الإجرائية.⁽⁵⁾

أما فيما يخص الإدارة الإسلامية، فنجد أنها شهدت في عهودها الأولى تنظيم إداريا متقدماً شمل جميع أجهزة الدولة وعرفت كثيراً من المبادئ في مجال القيادة الإدارية.⁽⁶⁾

^١- حمدي أمين: المراجع السابق، ص 31.

^٢- التخطائى: المراجع السابق، ص 265.

^٣- نوات كتعان: المراجع السابق، ص 32.

^٤- نفسه: ص 38.

^٥- حمدي أمين: المراجع السابق، ص 33.

^٦- نوات كتعان: المراجع السابق، ص 42.

1-النظم الإدارية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم:

إن المبادئ الإدارية التي جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي إيجاد مجتمع فاضل منظم في حكومته وشؤون إدارته، وقد حاول النبي صلى الله عليه وسلم إيجاد ذلك أيام كان في مكة، ولكن معارضة قريش له وسوء معاملتهم أيام وأصحابه اضطراه إلى أن يأمر أصحابه بالهجرة، ثم هاجر هو بنفسه إلى المدينة فوجد الجو صالحًا لإقامة حكومة ذات أنظمة وقوانين، وتعاليم ترعى الدين الجديد وتحميده، وكان النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة يمثّل السلطتين المدنية والروحية.⁽¹⁾

ونجد أن أول خطوة خطتها صلى الله عليه وسلم هي إقامة المسجد النبوي.⁽²⁾ حيث استوى على ناقته فسارت لاتعرج على شيء ولايردها راد حتى أتى إلى موضع مسجده.⁽³⁾

وقد كان موضع المسجد لبني النجار فيه نخل وحرث وقبور المشركين.⁽⁴⁾ ثم ابتعاه من غلامين يتيمين كان يربيهما سعد بن زراره.⁽⁵⁾ وقد استغرق البناء ستة أشهر أو سبعة.⁽⁶⁾

وقد تولى النبي صلى الله عليه وسلم بناء مسجده هو بنفسه وأصحابه من المهاجرين والأنصار.⁽⁷⁾

وأخذ من المسجد الذي بناه لإقامة الصلاة، مكانًا يجتمع فيه المسلمون للتشاور في مهامهم، وغرفة عمليات لتنظيم الدعوة الإسلامية، ومقرًا لاستقبال الوفود الآتية من كل حدب وصوب للاستفسار والمحاورة حول الدين الجديد.⁽⁸⁾

١- رحيم كاظم محمد انهاشمي، عوائل ، محمد شناورو: الحضارة العربية الإسلامية، القاهرة، انوار المصرية للبنية، (د ط)، ص 29.

٢- صفي الرحمن العبار كفوري: أرجح المختوّم، مكة المكرمة، دار المستقبل، ط١، 2005م؛ ص 140.

٣- أبي الحسن علي بن الحسن المسعودي: سرور الذهب ومعاذن الجوهر، ج 2، تحقيق وتعليق سعيد محمد التحام، بيروت، دار الفكر، ط١، 1421هـ/2000م؛ ص 882.

٤- ابن الأثير: المصدر السابق، ج 2، ص 110.

٥- إبراهيم حركات: السبيلة والمجمع في العصر النبوي، المغرب، دار الأفاق، (د ط)، ص 93.

٦- محمد علي قطب: دولة الإسلام من بيعة العقبة إلى صلح الحديبية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، 2002م؛ ص 85.

٧- الطبراني: المصدر السابق، ج 2، ص 397.

٨- حسين الحاج حسن: حضارة العرب في صدر الإسلام، المدرسة الجامعية، ط١، 1992م، ص 158.

وبنفس المسجد تتعقد المهرجانات الخطابية، وبه تقرر الأحكام القضائية ومنه توجه الخطابات النبوية إلى العمال ورؤساء الدول وأموالوكها.⁽¹⁾

أكثر من ذلك كان المسجد قاعدة لانطلاق الجيوش الإسلامية وشؤون الحياة جميرا.⁽²⁾ وكما قام عليه الصلاة والسلام ببناء المسجد، مركز التجمع والتآلف قام بعمل آخر من أروع مايأثره التاريخ⁽³⁾. حيث بدأ بتنظيم علاقة المسلمين بعضهم ببعض.⁽⁴⁾

ومن هنا التجأ إلى المؤاخاة، والمؤاخاة: تسمية إسلامية للنظام العربي القديم وهو نظام الحلف.⁽⁵⁾

وبدأ بتنظيم المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة بعد خمسة أشهر، أو ثمانية⁽⁶⁾، فآخى بين المهاجرين والأنصار⁽⁷⁾، وشملت هذه المؤاخاة تسعين رجلاً خمسة وأربعين من الأنصار، وخمسة وأربعين من المهاجرين.⁽⁸⁾

حيث آخى بين نفسه وعلي بن أبي طالب وهو أقرب الناس إليه من جهة الدم وأخى بين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب.⁽⁹⁾ وبين عصر بن أبي طالب وهو بالحبشة ومعاذ بن جبل.⁽¹⁰⁾

ولاشك أن هذه المؤاخاة كانت تشمل المساواة والتعاون والتآزر على الخير ودفع الضرر من العدو المشترك.⁽¹¹⁾

١- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في عصر الرثاعين، بيروت، الأهلية، 1985، ص 221.

٢- عبد الله طه السلماني: تاريخ الخلقاء الرثاعين، عمان، دار الفكر، ط ١، ٢٠١٠، ص ٢٢.

٣- صفي الرحمن: السريع السائق، ص ١٤١.

٤- محمد حسين محاسنة: الحضارة الإسلامية، الأردن، مركز يزيد، ط ١، ٢٠٠٥، ص ٥٢.

٥- كمال السيد أبو مصطفى، أسماء أحمد حمادة: في تاريخ الدولة العربية الإسلامية، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٩، ص ٧.

٦- عبد الله عبد العزيز بن إبريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، ط ١، ١٩٨٢م، ص ١٣٣.

٧- ابن خلدون: المصدر السبق، ج ٢، ص ٤١١.

٨- أكرم ضياء العري: المجتمع المدني في عهد النبوة، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٩٨٣م، ص ٧٥.

٩- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص ٩٧.

١٠- ابن خلدون: المصدر السابق، ج ٢، ص ٤١١.

١١- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص ٩٨.

و هذه المؤاخاة تُعتبر نوع من السبق السياسي الذي اتبّعه الرسول صلى الله عليه وسلم في تأصيل المودة و ت McKينها في مشاعر المهاجرين، والأنصار الذين سهروا جميعاً على رعاية هذه المودة وذلك الإباء الذي تذوب فيه العصبيات الجاهنية، فلا حمية إلا للإسلام و تسقط فوارق النسب واللون والوطن.⁽¹⁾

كما ظلت مبادئ الأخوة بين المسلمين من مساواة وتعاون وتأزر مستمرة بين المسلمين وأخذت آيات القرآن الكريم تنزل على الرسول صلی الله عليه وسلم. لتأكيد معانيها في العديد من المذاهب.⁽²⁾

كما وضع النبي صلی الله عليه وسلم دستوراً في المدينة بدأ باسم الله تعالى جاء في سبع وأربعين مادة شاملة لمبادئ الحكم، والعلاقات الإنسانية والسياسية، تضاهي ما عرفه وما عرفه التاريخ في هذا المجال فهي تدل على نبوغ الفكر الإداري في الإسلام.⁽³⁾

كما تقدم هذه الوثيقة صورة النظام القانوني الذي وضعه الرسول صلی الله عليه وسلم. لتنظيم أوضاع دولة المدينة في مراحلها المبكرة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية.⁽⁴⁾

كما وضحت هذه الوثيقة العدالة التي تميزت بها معاملة الرسول الكريم لليهود، وأعطت مواطني الدولة مفهوم الحرية الدينية.⁽⁵⁾

ويقصد بها أن الإسلام لم يلزم أحداً بترك دينه و اعتناق العقيدة الإسلامية، بل ترك الحرية لأصحاب الديانات الأخرى. من أهل الكتاب ممارسة عبادتهم و شعائرهم في المجتمع الإسلامي.⁽⁶⁾

١- عبد الله طه: المرجع السابق، ص.23.

٢- نفسه، ص.24.

٣- حسين الحاج: المرجع السابق، ص.243.

٤- محمد حسين: المرجع السابق، ص.64.

٥- رحيم الهاشمي، عواطف شفارزو: المرجع السابق، ص.29.

٦- رحيم الهاشمي، عواطف شفارزو: المرجع السابق، ص.29.

إضافة إلى ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد عمل على تعيين العمال في الولايات وأذابهم على المدن والقبائل.⁽¹⁾

وكان ذلك بهدف تعليم الناس أحكام الشريعة والدين وإقامة الصلاة والقضاء بين الناس، إضافة إلى جباية أموال الزكاة لإنفاقها على مستحقها.⁽²⁾

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخير عماله من صالح أهله، ويختارهم من يحسنون العمل وكان يتبع حسن تنفيذهم لأعمالهم ويسمع ما ينقل إليه من أخبارهم واختيار الأصلح، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحث الموظفين والعمال على حسن الأداء، كما في الحديث الشريف "إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن".⁽³⁾

وقد عين النبي صلى الله عليه وسلم عتاب بن أبي سعيد واليا على مكة بعد فتحها، سنة 8 هـ وهو دون العشرين من العمر وفرض له راتباً شهرياً قدره ثلاثون درهماً. فكان ذلك أول راتب خصص للعمال والولاء. وهذا ما يسمى بمبدأ الأجر على قدر العمل، وقد عين أبو بكر الصديق بعد غزوة حنين، وكان للنبي صلى الله عليه وسلم أمراء ولاهم المدينة عند خروجه منها.⁽⁴⁾

كما عين النبي صلى الله عليه وسلم العديد من الولاء منهم عثمان بن عفان، وعین عثمان بن أبي العاص واليا على الطائف.⁽⁵⁾

وأقر مالك بن عمّار رئيساً على قومه من هوازن.⁽⁶⁾

¹- نواف كعنان: المرجع السابق، ص 43.

²- رحيم الهاشمي، عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص 29.

³- نواف كعنان: المرجع السابق، ص 43.

⁴- رحيم الهاشمي، عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص 29.

⁵- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في عصر الرشادين، ص 226.

⁶- الحطاف: بعد الآلاف همزة في صورة البناء ثم قاء وهو في الأقايم الثانوي وعرضها بحدى وعشرون درجة وبالطائف عتبة وهي مسيرة يوم للطبلع من مكة ونصف يوم للهبط إلى مكة، عزراها حسين ابن سلامة ويعني المطأة، والتي بالغور من القرى. ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 4، ص 8-9.

⁷- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص 43.

⁸- هوازن: هوازن بالفتح ثم السكون وفتح الزاي ونون وحصعه هوان وهوان يعني من لم يزد يضاف إليه مختلف بالبين، ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 5، ص 420.

ولكن أهم مميز الإدارة في هذه الفترة هو أنها كانت تقوم على مبدأ الشورى الذي يعتبر من أهم مقومات القيادة الإدارية في الإسلام، فقد كان عليه الصلاة والسلام لا يقطع أمراً حقاً يأخذ برأي الصحابة ويستشيرهم⁽¹⁾، حيث نجد أنه شاورهم يوم أحد في المقام أو الخروج فرأوا له الخروج فخرج.⁽²⁾

كما عرفت الإدارة أيضاً تقسيم العمل فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم له كتاب بلغ عددهم 42 كتاب يقوم كل منهم بعمل معين.⁽³⁾

2- النظم الإدارية في عهد الخلفاء الراشدون:

وفي عهد الخلفاء الراشدين اتسعت مهام الإدارة، وأصبح التطوير الإداري من ضروريات دعم الدولة الفتية، وترسيخ المبادئ الإسلامية من الأمور الحتمية كالشورى.⁽⁴⁾

ويظهر ذلك في بيعة أبي بكر الصديق ليكون خليفة في سقيفة بنى ساعدة، وفي اجتماع كبار الصحابة للبحث في أمر الردة وقتل المرتدين. وفي تأميم الأراضي المفتوحة كأرض السواد.⁽⁵⁾

كما انتهج أبو بكر سياسة العدل والحق والمساواة بين المسلمين وقد بين سياساته في خطبه بعد مبايعته.⁽⁶⁾

كما أقر الخليفة أبو بكر الصديق عمال النبي صلى الله عليه وسلم على أعمالهم وقسمت الدولة في عهده إلى عدة ولايات هي: البحرين، عمان، حضرموت، الخ. أما العراق وشمال إفريقيا فلم يكن مصيرها محسوماً حتى وفاته، كما أبقى أبو بكر المسجد النبوى دار للحكومة الإسلامية.⁽⁷⁾

١- محمد حسين: المراجع السابق، ص.96.

٢- حسين الحاج: المراجع السابق، ص.160.

٣- نواف كعبان: المراجع السابق، ص.44.

٤- الخطاطي: المراجع السابق، ص.266.

٥- محمد حسين: المراجع السابق، ص.96.

٦- محمد عبد الله عودة وآخرون: مختصر التزكيت الإسلامي، عمان: الأهلية، 1989م، ص.9.

٧- رحيم الباشمي، عواظف شنقرور: المراجع السابق، ص.30.

أما في عهد عمر بن الخطاب فقد عرفت الإدارة كثيراً من المبادئ القيادية وتمثلت في الأسلوب الديمقراطي لشغل الوظائف القيادية، فقد كان عمر يشاور فاضل الرجال في تعيين موظفيه.⁽¹⁾

ونجد أن نطاق الشوري قد توسع في خلافة عمر لكثرة المستجدات والأحداث وامتداد رقعة الإسلام إلى بلاد ذات حضارات ونظم متباينة.⁽²⁾

كما كان عمر يتشرط توافر السمات الإنسانية كالرحمة والعطف في الموظفين، وكان يختبر القادة والأمراء قبل تعيينهم ويرث الولاية على السلوك الإداري الحسن والترفع بما يسأء إلى سمعتهم، إضافة إلى ذلك طبق عمر مبدأ التظلم الإداري فكان يستمع إلى شكوى الموارنة⁽³⁾.

كما عرفت الإدارة في عهده مبدأ تلازم السلطة والمسؤولية حيث كان يقسم الأعمال حسب الكفاءة والتخصص، وكذلك تميزت الإدارة في عهد عمر بوضوح القرارات وضرورة إعلام الجمهور بها.⁽⁴⁾

إضافة إلى هذه المبادئ نجد مبدأ آخر وهو مبدأ الرواتب والأعطيات، وهذا ما عرف بديوان العطاء.⁽⁵⁾

وكلمة ديوان هي كلمة فارسية الأصل تعني السجل الذي يكتب فيه ما يخص شؤون الإدارة ثم أصبحت تدل على المكان الذي يعمل فيه الكتاب.⁽⁶⁾

كما أن الديوان موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطة من الأعمال والأموال، ومن يقوم بها من الجيوش والعمال، وبما أن عمر بن الخطاب هو واسع أنسس الحكم الإسلامي من الناحية العملية، فقد وضع الدواوين لتنظيم الإدارة.⁽⁷⁾

¹ ثوافت كتعان: المرجع السابق، ص45.

² أكرم ضياء العربي: حصر الخلافة الراشدة، مكتبة العبيكت، (د)، ط)، ص100.

³ ثوافت كتعان: المرجع السابق، ص46.

⁴ نفسه: ص47.

⁵ الشهيد عبد العزيز سالم، سحر عبد العزيز سالم، محاضرات في تاريخ الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، موسسة ثباب الجامعة، 2003، ص65-66.

⁶ أنسيد سالم سحر سالم: المرجع السابق، ص66.

⁷ حكمت عبد الكريم فريحة، إبراهيم واسين الخطيب: مدخل إلى تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الفروق، ط1، 1989م، ص81.

كما أنشأ عمر بن الخطاب في عهده ثلاثة دواوين وهي: ديوان العطاء وهو الديوان الذي سجل فيه كل من يستحق العطاء كل فرد حسب القرابة من النبي صلى الله عليه وسلم.⁽¹⁾ أما الأسس التي وضعها الفاروق لثبيت أسماء الناس في الديوان فهي درجة النسب المتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم، السبق في الإسلام، جهاد الاعداء، ومن ثم كان أهل بدر يتصدون قائمة العطاء ويليهم في المكانة من شهد المواقع إلى الحديبية، وكذلك البعد والقرب من أرض العدو.⁽²⁾

وتتجدر الإشارة إلى أن العطاء شمل المسلمين ففرض للنساء والأطفال، إضافة إلى ذلك نجد ديوان الجيش الذي يتمثل في تدوين أو تسجيل أسماء الجنود وضرورة إحصائهم وترتيب أمورهم وتوفير أعطيائهم، وديوان الجيش نشأ عربياً وتطور مع النظم الإسلامية، ونجد أيضاً ديوان الاستيفاء والأصل في شأنه هو حاجة الدولة إلى إحصاء خراج البلاد المفتوحة وتنظيم الإنفاق في الوجوه التي يجب فيها.⁽³⁾

ولاشك أن الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان اتبع منهج من قبله في الأخذ بالشورى.⁽⁴⁾

فقد أقر الأوضاع الإدارية المسائدة التي وضعها الخليفة عمر بن الخطاب، أما في عهد علي فقد التزمت الإدارة بالمنهج الذي رسمه الخليفة،⁽⁵⁾ ولو لاته فقد أوصاهم بالرفق في الرعية والعفو عنهم.⁽⁶⁾

١- كمال السيد أبو مصطفى، أسماء أحمد حمزة، المرجع السابق، ص 252.

٢- فتحية عبد الفتاح التبراوي: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، ص 14، 2004، مصر، ص 85.

٣- نفس، ص 91.

٤- اكرم انصرى: المرجع السابق، ص 19.

٥- حسان حلاق: المرجع السابق، ص 32.

٦- نواف كنان: المرجع السابق، ص 48.

كما كان علي يعني بمراقبة أموال الولاية ويرسل العيون ليفق على حقيقة عماله، وخلاصة القول: أن إدارة الإمام علي رغم قصرها تميزت بإصلاح أحوال المسلمين والمحافظة على رعايتهم واختبار الأفضل من ولاته وعماله.⁽¹⁾

3- النظم الإدارية في العصر الأموي والعباسى:

انسعت الدولة الإسلامية في عهد بنى أمية إلى أقصى حدودها فرأى معاوية بن أبي سفيان التنظيمات الإدارية في بلاد الشام ومصر والعراق من رومية وقبطية وفارسية فاقتبس منها ما ينالئ مع روح الإسلام.⁽²⁾

كما ألغى الكثير من السنن التقليدية للإدارة وأنشأ إدارة جديدة وأقام جهازاً إدارياً حكومياً منظماً. ثم طور خلفاً له تلك الإدارة واستطاع معاوية أن ينتقي ذوي الخبرة والكفايات الجليلة لمعاونته في إدارة مملكته الواسعة.⁽³⁾

ومن أبرز سمات العصر الأموي الإدارية تطوير نظام الدواوين حيث تتوزع الدواوين.⁽⁴⁾ كما أصبح لكل إدارة نظام خاص بها فوجدت أربعة دواوين وهي: ديوان الخارج، والرسائل، والمستغلات أو الإيرادات المتنوعة وأخيراً ديوان الخاتم.⁽⁵⁾

هذا بالإضافة إلى بلوغ السلطات التشريعية والتنفيذية واستحداث الوزارة وغير ذلك من التنظيمات الإدارية.⁽⁶⁾

أما فيما يخص العهد العباسى فقد شهدت الدولة نظاماً إدارياً محكماً يضم أحد عشر ديواناً، ومن أهم المبادئ التي عرفتها الإدارة العباسية تلك التي تضمنتها رسائل الخلفاء والولاية، والتي تمثل أحد الأساليب في فن الإشراف.⁽⁷⁾

١- رحيم انهاشى، عواطف شفارزو: انترج اسماين، ص ٣٧.
٢- نفسه، ص ٣٤-٣٥.

٣- نفسه، ص ٣٥.

٤- القحطاني: المرجع السابق، ص ٣٦٦.

٥- محمد عودة وأخرون: المرجع السابق، ص ٥٦.

٦- القحطاني: المرجع السابق، ص ٣٦٦.

٧- نواف كعنان: المرجع السابق، ص ٤٩-٥٠.

كما بلغت الدوافين ذروة الاتساع والتنوع، فأصبح الجهاز الإداري جهازاً بирوراً فرطياً متصلاً يبدأ من القمة إلى القاعدة، حيث أن المتمعن للإدارة الإسلامية وتطور الفكر الإداري الإسلامي يتضح له مميزات لهذا الفكر عن غيره من حيث أن له ذاتية ربانية، وشمولاً بالاهتمام بالفرد والجماعة.⁽¹⁾

وخلاصة القول أن الإدارة الإسلامية وما تبناه المسلمون وعلمائهم في تطوير الإدارة الإسلامية فكراً وتطبيقاً، والتي تستند على القرآن الكريم والسنّة الشريفة قد سبقت النظريات والأفكار الإدارية المعاصرة في خلق أسباب النجاح والتضيّع الإداري.⁽²⁾

١- اتحداني: المرجع السابق، ص267.

٢- نفسه: ص267.

الفصل الثالث:

مبادئ السياسة الادارية في عهد عمر بن عبد العزيز.

المبحث الأول: في الجانب الديني.

المبحث الثاني: في الجانب السياسي.

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز.

سوف نتعرض من خلال هذا الفصل إلى بعض المبادئ الإدارية عند أحد أعلام المسلمين ألا وهو - عمر بن عبد العزيز - الذي يعد من أحد نماذج التطبيق لمبادئ الإدارة في الإسلام.

ولقد قمنا خلال دراستنا لهذه المبادئ الإدارية بمحاولة منا لدمج وتقسيم هذه المبادئ أخذين بعين الاعتبار طبيعة كل مبدأ والهدف الذي وضع من أجله، فكانت من جملة هذه المبادئ ما اتخذت في شكلها طابع ديني ومنها ما اتخذت الطابع السياسي وأخرى وضعناها تحت الطابع الاجتماعي.

ومن جملة هذه المبادئ التي قمنا بدراستها هي: مبدأ الحакمية لله وحده، ومبدأ الشورى ومبدأ استعمال الإصلاح، ومبدأ المساواة، ومبدأ الولاء للحق ونصرة المظلومين، ومبدأ الحرية الإنسانية العامة، ومبدأ الوقاية من الفساد الإداري، ومبدأ الموازنة بين المركبة والامرکزية؛ ومبدأ المرونة، مبدأ تحري ومراعاة أهمية الوقت وفيما يلي سوف ننطرق للحديث عن كل مبدأ بالتفصيل.

المبحث الأول: في الجانب الديني.

أولاً: مبدأ الحاكمية لله وحده.

الحاكمية من الحاكم، والحاكم في اللغة منفذ الحكم، والحاكمية تعني أن الله هو الحاكم وأنه مصدر التشريع، وصاحب الحق الشرعي في الحكم ولا مشرع غيره ومن الآيات التي تصرح بأن الحاكمية لله وحده، قوله تعالى: **"إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، أَمْرَأٌ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ"**.⁽¹⁾

⁽¹⁾ سورة يوسف الآية 40.

وكذلك قوله تعالى: "يقولون هل لنا من المر من شيء، قل إن الأمر كله لله".⁽¹⁾

وقد أشار أبو الأعلى المودودي إلى أن الحكمية وحده لا تعني الديموقراطية لأنها في نظره ذات المفاهيم غريبة على الدين، طبقاً لبيتها التي ظهرت فيها - أوروبا - فهي تناقض الإسلام في كونها تمنح حق التشريع للأمة وهو ما رفضه المودودي وجعل مكانها الشيفراتية والتي يعني بها الحكم لله وحده.⁽²⁾

مع ملاحظة الاختلاف الكلي بين مفهوم الشيفراتية الإسلامي والأوروبي.⁽³⁾

ليمكن بذلك ابتداع مصطلح جديد هو "الشيفراتية الديموقراطية" أو "الحكومة الالهية الديسقراطية"، لأنها خول المسلمين حاكمية شعبية مقيدة، تحت سلطة الله القاهر، وبذلك يفسر قوله تعالى: "وإذ قال رب الملاك إني جاعل في الأرض خليفة".⁽⁴⁾

بمعنى أن الإنسان خليفة عنه إلا أنه ليس الأصلي، وإنما نائب عنه وسلطته ليست أصلية، وإنما هو عطاء وهبة من المالك الحقيقي ولذلك يجب على الحاكم أن يكون في سلطنته بإرادة الله ومشيئته والنظام السياسي، لا بد أن يكون تابعاً للحاكم الأعلى وبالتالي تكون مهمة الخليفة تطبيق قانون الحاكم الأعلى في كل شيء وإرادة النظام السياسي صبقاً لأحكامه.⁽⁵⁾

¹ سورة آل عمران الآية 104.

² محمود عكاشة، تاريخ الحكم في الإسلام دراسة في مفهوم الحكم ونظرة، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، ط1، 2002م، ص 238.

³ الشيفراتية، التي جاء بها الإسلام لا تستند بأمرها و هي طبقة من السنن أو لشمايخ بن هن في أبي المسلمين يقولون أمرها و القسم بشؤونها وفق ما أراد الله في كتابه و سنة رسوله "ص" وليس هناك سلطان مطلق لحاكم فرد في الدولة، أما في أوروبا فهي طبقة من السنن يشرعن من عند أنفسهم، أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام السياسية، جدة، دار السعودية للنشر والتوزيع، 1405هـ، ص 30-31.

⁴ محمود عكاشة، المرجع السابق، ص 238.

⁵ أبو الأعلى المودودي، الحكومة الإسلامية، ترجمة أحمد ابريس، جدة، دار السعودية للنشر والتوزيع، 1404هـ، ص 35.

وهذا ما أدركه عمر بن عبد العزيز وعمل على تطبيق مبدأ الحاكمية لله في كافة شؤون الدولة منذ الساعات الأولى لتوليه أمر المسلمين إذ قال: "أيها الناس: انه ليس بعد نبيكمنبي وليس بعد الكتاب الذي أنزل عليكم كتاب، فما أحل الله على لسان نبيه فهو حلال إلى يوم القيمة، إلا اني ليست بقاض، وإنما أنا منفذ ولست بمذيع، ولكنني متابع، إلا انه ليس لأحد ان يطاع في معصية الله عزوجل...".⁽¹⁾

كما كتب رضي الله عنه إلى عماله فقال: "أما بعد فإن الله بعث محمد (ص) بالهدى ودين العق ليطهيره على الدين كله ولو كره المشركون"⁽²⁾

ويفسر هذا أن عمر نقل مفهوم مبدأ الحاكمية لله إلى عماله، وأنه عازم على يكون أي قرار يتخذ في كافة أنحاء الدولة، لا بد وأن يخضع لحكم الله عزوجل وتجري عليه سنة رسوله عليه الصلاة والسلام حيث أنه من طاعة الله التي أنزل في كتابه أن يدعوا الناس كافة إلى الإسلام، وأن يفتح لأهل الإسلام باب الهجرة وأن توضع الصدقات والأخمس على قضاء الله وفرائضه وأن يتغى الناس بأموالهم في البر والبحر، لا يمنعون ولا يحتسبون.⁽³⁾

¹- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 35-36.

²- سورة التوبه: الآية 33.

³- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 78.

ومن الأدلة التي تثبت أن عمر كان عازم على إدارة الدولة في دائرة قانون الله وحكمه هي شروعه في العمل بفتح باب الهجرة، وأن تكون الإجراءات المالية حسب قضاء الله وأن تكون هناك حرية استثمار الأموال براً وبحراً، كذلك من الأدلة التي تؤكد حرصه على العمل بالكتاب والسنة ولو أضر به، هي مقولته التي يقل فيها: "يا ليتني قد عملت فيكم بكتاب الله، وعملتم به فكلما عملت فيكم سنة وقع مني عضو، حتى يكون آخر شيء منها خروج نفسي".⁽¹⁾

كما نجد أنه بتطبيق عمر لهذا المبدأ الأساسي في دولاته قد تضمن تطبيقاً لمبادئ إدارية أخرى تادي بها الإدارة الحديثة منها "وحدة الأمر" و"وحدة التوجيه"، حيث كانت الأوامر الأهلية هي مصدر الأمر والتوجيه فلا يخرج عمر في أوامره وتوجيهاته عن نطاق تعاليم الدين الإسلامي، وبالتالي نجد أن عمر حقق بتطبيقه مبدأ الحاكمة لله تطبيق مبادئ أخرى سهلت جميعها في نجاح إدارته بعون الله تعالى.⁽²⁾

ثانياً: مبدأ استعمال الصنح.

لقد أشار الإسلام من خلال النصوص القرانية والأحاديث النبوية الشريفة إلى أهمية استعمال مبدأ الأصلاح، حيث جاء في قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعملون".⁽³⁾

وقال رسول الله (ص): "من استعمل رجلاً من عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى منه فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين".⁽⁴⁾

¹ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص: 125.

² الخطاطي: المرجع السابق، ص: 280.

³ سورة الانفال: الآية 27.

⁴ حتى الدين أحمد بن عبد العليم بن نعيم: شرح كتاب السياسة الشرعية، تحقيق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، بيروت، دار ابن حزم، ص: 21.

كما أعطى علماء المسلمين أهمية كبيرة لهذا المبدأ، فعلى سبيل المثال جعله ابن الأعرج أحد الأمور العشرة التي هي قرار قواعد الملك، وقطب السلطنة فيقول: "والثامن استخدام الكفاءة والأمناء والأنقياء، واستعمال النصائح الصالحة الأقوباء، لتكون الأحوال بكفایتهم ملحوظة مضبوطة وبأماناتهم ونصحهم محفوظة محظوظة".⁽¹⁾

والصلاح المطلوب هو الذي يشمل الدنيا والدين، بمعنى لا يقتصر على الكفاءة العلمية أو العملية أو الجسمية فحسب بل يشمل الصلاح في الدين من سلامة العقيدة.⁽²⁾

والإيمان القوي، والإخلاص لله عز وجل والخوف من الله وخشيته فيما أوتمن عليه، وبالتالي لا يجب أن يقدم الرجل لكونه طلب الولاية أو سبق في طلب أو لأجل قرابة بينهما أو صدقة أو موافقة في مذهب إلى غير ذلك من الأسباب وبذلك يكون قد خان الله ورسوله و المؤمنين و دخل فيما نهى الله عنه.⁽³⁾

وقبلاً الحديث عن اهتمام الخليفة عمر بن عبد العزيز بهذا المبدأ لابد من الإشارة إلى أنه أولى هذا الجانب اهتماماً كبيراً في عهد الرسول (ص) والخلفاء الراشدين فهناك من طلب الولاية ولم يعطها وهناك من كلف بها وأعنه الله عليها والشواهد على ذلك كثيرة، إلا أنه ما يهمنا في هذه الدراسة ما فعله الخليفة عمر حيث جعل هذا المبدأ أحد مبادئه الإدارية الأساسية ومن شواهدنا على ذلك أنه، دعا عمر بن مهاجر الانصاري وقال له: "والله إنك لتعلم أنه ما بيني وبينك قرابة، إلا قرابة الإسلام، ولكن سمعتك تكثر تلاوة القرآن ورأيتك تصلي في موضع تظن أن لا يراك أحد، فرأيتك تحسن الصلاة، وأنت رجل من الأنصار، خذ هذا السيف قد ولينك حرسي".⁽⁴⁾

¹- أبو الفضل محمد بن الأعرج: تحرير السلوك في تنوير الأنوار، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد: الإسكندرية: مؤسسة ثبات الجمعة، (د،ص)، ص 27.

²- الخطاطي: المرجع السابق، ص 288.

³- ابن تيمية: المصترق السابق، ص 21.

⁴- ابن الجوزي: سيرة ومتقب عمر بن عبد العزيز، ص 50.

وفي ذلك دلالة على أن أساس اختياره لولاة هو الصلاح، والعدل، والكفاءة، والعلم، ولم يقتصر ذلك على الولاة فقط بل تعمد ذلك ليشمل الطبقات العاملة: قضاة وكتاب وقادة حرب وعمال خراج وغير ذلك، وعلى سبيل المثال كان من ولاته وقضائه بعد أن عزل ولاة ليسوا أهلاً لذلك ما يلي: على المدينة وضع أبو بكر بن محمد بن حزم، أما الكوفة ف قولها عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، وعلى مكة أمر عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أبي سعيد، وعلى البصرة عدي بن أرطأة الفزارزي، وعلى اليمن عروة بن محمد، وعلى مصر أيوب بن شرحبيل بن أبرهة وغيرها من الولايات.⁽¹⁾ أما القضاء فقد عين على البصرة إيسا بن معاوية وعلى الكوفة القاسم بن عبد الرحمن بن مسعود وقضاء المدينة أبو طوال عبد الله بن عبد الرحمن بن معمار بن حزم.⁽²⁾

كذلك يقول صاحب حلية الأولياء: "كان رأيه وبطانته وزراؤه وأهل إربه⁽³⁾ القراء والفقهاء ومن وسم عنده بورع، فكان يبعث إليهم حيث كانوا من بلدانهم".⁽⁴⁾

وفيها دلالة على أن عمر قد أحسن اختياره لولاته والقضاة هذا من جهة ومن جهة أخرى قد حدد للقاضي صفات لا بد من توفرها فيمن يتولى القضاء وذلك لادراته أهمية عمل القاضي ومكانته فقال: "ينبغي أن يجمع للقاضي خمسة خصال: يكون عالماً بما مضى عليه السنة، حليماً ذا أناة، عفيفاً، مشاوراً، فإذا اجتمع في القاضي كان قاضياً، وإن نقص منه شيء كان وصماً فيه".⁽⁵⁾

¹ مخلية بن خياط: المصدر السابق، ص 327-323.

² مجدى فتحى السيد: تاريخ الإسلام والمسلمين في العصر الأموي، دار الصحابة للتراث بطبعه 1418هـ/1998م، ص 235.

³ الإذري: هي الصفة فالعلماء والفقهاء من يختارون لهم ابن منظور، المصدر السابق، ج 1، ص 208.

⁴ الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني: حلية الأولياء وطبقات الأسفار، ج 5، بيروت: دار الفكر، 1416هـ/1996م، ص 327.

⁵ ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص 275.

ولم يقف عمر عند حد الاختيار فقط بل تبعه ذلك إلى اختبار من يريد توليه كما كان يأمر ولاته، الذين على رأس العمل بأن يكون هذا المبدأ نصب أعينهم دائمًا، ومن ذلك ما كتبه إلى عامله على البصرة عدي بن أرطأة يقول: "ل يكن أمناؤك أوساط الناس، فهم خيار الناس لا يدعون ولا يكسبون باطلًا...".⁽¹⁾

و حول ذات الموضوع كتب إلى بن أرطأة يقول: "إن العرفاء من عشائرهم بمكان فانظر عرفاء الجد، فمن رضي أمنته لنا ولقوله فأثبتته، ومن لم ترضه فأستبدل به من خير منه، وأبلغ في الأمانة والورع".⁽²⁾

يتضح من هذا أهم المعايير التي يعتمد عليها عمر في اختيار الأصلاح، هي الأمانة والورع، بالإضافة إلى وجود شواهد أخرى تدل على اهتمام عمر بهذا المبدأ في إدارة دولته، وبالتالي ندرك يقيناً بأن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قد سبق كل علماء الإدارة، ومنظوريها إلى هذا المبدأ، فكرًا وتطبيقاً على حد سواء، وأن ذلك السبق جدير بأن نتبناه في إدارتنا المعاصرة ونستفيد منه، فقد لقي هذا المبدأ حيزاً من الأهمية في الإدارة الحديثة فقد جعله "فريديريك تاينور" أحد المبادئ الأربع في الإدارة العلمية التي حددتها لنجاح الإدارة تحت مسمى اختيار العلمي للعمال وقد عرف هذا المبدأ في عام 1855م، حيث اعتمد مبدأ الجدارة في الاختيار والتعيين بعد تقرير لجنة "تورتكورتو انرافيلايان"، ثم انتشر في أوروبا وأمريكا، واليوم أصبح معتمداً في معظم دول العالم.⁽³⁾

¹-بن عبد الحكم: المصدر السابق،ص 142.

²-ابن عبد الله محمد بن العنبع ابن سعد البصري: الطبقات الكبرى، ج 5: بيروت: 1960م، ص 396.

³-الخططي: المرجع السابق: ص 294.

ثالثاً: مبدأ الولاء الكامل للحق ونصرة المظلومين.

يعد الحق من الأصول الخلقية وكلياتها العامة ولهذا الأصل فروعه أخلاقية منها: الصدق ومنها العدل، وكراهية الظلم، ومنها الوفاء بالعهد والوعد ومنها الأمانة إلى غير ذلك.⁽¹⁾

ونجد أن الحق يتفوق ما بين الإيمان بالله عزوجل وبين حب الناصحين والداعين للحق والاعتراف به قال الله تعالى: "وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَحْقِّقَ الْحَقَّ بِكَلْمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ وَلِيَحْقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ".⁽²⁾

ويعد مبدأ الولاء للحق مفتاح السياسة التي مارسها الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم وقد انتهج عمر على نهجهم، ومن الأدلة التي تثبت تبني عمر لهذا المبدأ في إدارته هو أنه جعل مبدأ الولاء للحق أحد الشروط الخمسة لمن يريد صحبته وإن لم يفعل فإنه في حرج من صحبة عمر، بل وحتى الدخول عليه.⁽³⁾

ومن الإجراءات الإدارية التطبيقية الموافقة للحق، الدالة على تبني عمر مبدأ الولاء للحق ونصرة المظلومين ما ذكره ابن الجوزي تحت عنوان "اهتمام عمر بما لأفراد الأمة على الخليفة من حقوق"، أن عمر حين سُئل عن سبب اهتمامه فقال: "المثل الأمر الذي نزل بي اهتممت، إنه ليس من أمة محمد في مشرق ولا مغرب، أحد إلا له قبلي حق يتحقق على أداؤه إليه، غير كاتب إلى فيه ولا طالبه مني".⁽⁴⁾

كذلك من الإجراءات التي اتخذها في هذا المبدأ هي ما قاله لعامله على اليمن: "وإن لم ترفع إلى من جميع اليمن إلا حفنة من كتم".⁽⁵⁾

¹- عبد الرحمن حسن حفتر، المرازي، الأل控股集团، وأنسها، ج 1، دمشق، دار الفتن، ط 5، ص 20، 1420 هـ / 1999 م، ص 519.

²- سورة الأعراف الآية 181.

³- ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 35.

⁴- ابن الجوزي، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 64 - 65.

⁵- الكتم: هو ترك لا يثبت إلا في الشواهد، يختلف مع الوسمة للخطاب الأسود وبثبّت بالحناء به ليشتّرئه ابن منظور، المصدر السابق، ج 12، ص 508.

فقد علم الله أني بها مسرور إذا كانت موافقة للحق...".⁽¹⁾

ومما يدل على إغراق عمر في الولاء للحق وإنصاف المظلومين عدم تأخيره عمل القضاة وذلك لما لهم من أهمية في تبيان الحق حتى ولو كان الحكم فيه خطأ فقد حدث أن قضي في إحدى المسائل فتقدم رجل فائلاً: "إن لي بينة غائبة" فأجابه عمر: "إني لا أؤخر القضاء بعد أن رأيت الحق لصاحبه، ولكن انطأق أنت فإن أثبتتى ببينة وحق هو أحق من حقهم فأننا أول من رد قضاة عن نفسيه".⁽²⁾

كذلك من الأمثلة الدالة على رد عمر المظالم هو إعطاء الإذن للمظلومين بدخول عليه في أي وقت بغير إذن فيقول في ذلك: "...ألا فمن ظلمه إمامه مظومة، فلا إذن له على...".⁽³⁾

مما يدل على إغراق عمر وحرمه على إنصاف المظلومين أن رجلاً جاء بشكوى عدي بن أرطأة في أرض نه، فأمر عمر برد أرضه إليه، ثم قل له: "كم أنفقت في مجئك إلى؟ فقال: يا أمير المؤمنين: تسألني عن نفقتي وأنت قد ردت على أرضي، وهي خير من مائة ألف؟ فقال عمر: إنما ردت عليك حقك، فأخبرني كم أنفقت؟ قال: ما أدرى، أحرزه قال سفين درهما، فأمر له بها من بيت المال، فلما ولي صاح به عمر، فرجع فقام له: خذ هذه خمسة دراهم من مالي، فكل بها لحما حتى ترجع إلى أهلك إن شاء الله".⁽⁴⁾

¹-الختيري: المصدر السابق: ص 561-562.

²-ابن سعد: المصدر السابق: 386.

³- ابن عبد الحكم: المصدر السابق: ص 36.

⁴-نفسه: ص 36.

ونجد أن هذا المبدأ قد لقي اهتماماً في الإدارة الحديثة حيث جعله "هنري فايلول" أحد مبادئه الأربع عشر في نطاق ما يسمى بالنظام الذي يعطي للفرد حقه في كافة الأمور المالية والقانونية وغير ذلك، وفي وقتنا الحاضر نجد أن هناك الكثير من الهيئات والمنظمات التي تعنى بحقوق الإنسان وحمايته، لكنها ليست في نطاق الحكومات والإدارات، كما هو الحال في عهد عمر بن عبد العزيز، الذي كان يمثل قمة الولاء للحق، مما جعل هذا المبدأ يؤتى ثماره.⁽¹⁾

⁽¹⁾ الخطاطني : المرجع السابق : ص 307 - 308.

المبحث الثاني: في الجانب السياسي

أولاً: مبدأ الشورى.

الشورى أصل من أصول الحكم الإسلامي فرر الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم كما تقرر بالسنة النبوية وبالتطبيق الإسلامي في مختلف العصور ومن النصوص التي جاءت في القرآن الكريم قوله تعالى: "والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شوري بينهم ومما رزقناهم ينفقون".⁽¹⁾

قوله تعالى: "فاغف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله".⁽²⁾

وهذه الآيات الكريمة تؤكد على ضرورة المشاوراة مما يقطع بأن مبدأ الشورى مبدأً أصيل في الإسلام لما تؤدي إليه من صواب الرأي وسداده، فضلاً على أنها أدلة للترابط بين الحاكم ومعاونيه ولتأكيد الترابط بينهم.⁽³⁾

ويصف المفسرون الشورى بأنها من عزائم الأمور التي لابد من نفاذها والعزائم في الواجبات التي لا يجوز تركها" ويقول الإمام ابن تيمية في كتابه السياسة الشرعية لا غنى لولي الأمر عن المشاوراة فإن الله أمر بها نبيه (ص): "وشاورهم في الأمر".⁽⁴⁾

وبالتالي كان هذا المبدأ أحد المبادئ الإسلامية التي طبقها الرسول (ص) وصاحبته من بعده حيث يعد مبدأ الشورى الركن الركيق في تصرفات الخليفة أو الإمام في إدارة شؤون الدولة في كل الجوانب والقاعدة الثانية للحكم الإسلامي بعد العدل، فالسيرة النبوية العطرة

¹شورة الشورى الآية 38.

²سورة آل عمران الآية 159.

³عصر شريف، نظام الحكم والإدارة في إثارة الإسلامية ، الاسكتلندية ، معهد اثارة لاسلامية ، 1411هـ / 1991م ، ص 34.

⁴ابن تيمية : المسير السابق ، ص 451.

وسيرة الصحابة الكرام مليئة بالمواقف التي كان فيها مبدأ الشورى وسيلة الحل و اختيار

الرأي الراوح.⁽¹⁾

إلا أن ما يهمنا خلال هذه الدراسة معرفة مدى تطبيق عمر لهذا المبدأ فنجد أن عمر بن عبد العزيز قد اهتم بتفصيل مبدأ الشورى في خلافته ومن أقواله في الشورى: "إن المشورة والمناظرة بباب رحمة ومفتاح بركة لا يظل معهما رأي، ولا يفقد معهما حزم".⁽²⁾

وكان أول قرار اتخذه عمر (636-51هـ) وأي أمر إداري اولى بن عبد الملك يتعلق بتطبيق مبدأ الشورى وجعله أساساً في إدارته، حين دعا عشرة من فقهاء المدينة وكبار علمائها، وجعل منهم مجلساً استشارياً دائماً إذا قال لهم أحد إني دعوكم لأمر تؤجرون عليه، وتكونون فيه أعونا على الحق ما أريد أن أقطع أمراً إلا برأيك، أو برأي من حضر منكم، فإن رأيتم أحد يتعدى أو ينزعكم عن عامل نبي ظلمه فأخرج بالله على أحد بلغه ذلك إلا بلغني فجزوه خيراً وافترقاوا.⁽³⁾

ذلك من الشواهد التي تدل على استمراره في الأخذ بهذا المبدأ خاصة بعد توليه أمر المسلمين موقفه عقب إعلان أنه الخليفة من بعد سليمان بن عبد المنك فقد قال: "إيها الناس إنني قد ابتليت بهذا الأمر، من غير رأي كان مني فيه، ولا طلبة له، ولا مشورة من المسلمين وإنني قد خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاختاروا لأنفسكم، فصاح الناس صيحة واحدة قد اخترناك يا أمير المؤمنين ورضينا بك، فل أمرنا باليمن والبركة".⁽⁴⁾

وبذلك يخرج عمر من مبدأ توريث الولاية الذي بناءً معظم خلفاءبني أمية إلى مبدأ الشورى في الانتخاب.⁽⁵⁾

¹-صلاح الدين محمد نوار، نظرية الخلافة أو الإمامة وتطورها السياسي والديني، (الـ)، بيروت، مكتبة المعرفة، 1995م، ص: 62.
²-أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الساوري، أدب الدنيا والدين، تحقيق محمد كريم راجح، بيروت، دار القلم، ط٤، 1405هـ/1985م، ص: 133.

³-ابن سعد، المصدر السابق، ص: 234.

⁴-ابن الجوزي، سيوة ومناقب عمر، ص: 65.

⁵-محمود عكتنة، المرجع السابق، ص: 76.

ولم يكتف عمر باختياره ومباغعة الحاضرين بل يهمه رأي المسلمين في الأمصار الأخرى ومشورتهم فقال في خطبته الأولى عقب توليه الخلافة: ^١... وإن من حولكم من الأمصار والمدن إن أطاعوا كما أطعتم، وإن هم أبو فلسٰت لكم بوال، ثم نزل.^(١)

وقد كتب إلى الأمصار الإسلامية فباعت كلها، وعمن كتب لهم يزيد بن المهلب يطلب إليه البيعة بعد أن أوضح له أنه في الخلافة ليس براغب، فدعا يزيد الناس إلى البيعة فباعوها.^(٢)

كما كان حمر رضا تثير العلماء ويطلب تصحيم في كثير من الأمور أمثال سالم بن عبد الله ومحمد بن كعب القرطبي، كما كان يستثير ذوي العقول الراجحة، بل كان زيادة على ذلك يوصيهم ويحثّهم على تقويمه.^(٣)

كل هذه الشواهد تدل على تبني عمر لمبدأ الشوري، والتزامه به فكراً وتطبيقاً وقد أعطت الإدارة الحديثة أهمية لهذا المبدأ، وذلك ما نلمسه في عقد الاجتماعات والمؤتمرات والمحالس وغير ذلك من أوجه النشاطات، حيث أثبت لعلماء الإدارة نجاح القرارات الإدارية التي تتخذ في إطار مشاورات ذوي الاختصاص ومشاركة الأفراد في ذلك.^(٤)

ثانياً: مبدأ الوقاية من الفساد الإداري.

في حقيقة الأمر إن مبدأ الوقاية لا يقل أهمية عن المبادئ الأخرى التي تطرقت إليها سابقاً ذلك لما له من أهمية لدرء الفساد الإداري الذي قد ينجم عنه فشل ذريع للإدارة، فالوقاية خير من العلاج^(٥)

^١ عيسى الحسن: السرج السماق، ص 350.

^٢ الخطري: المصدر السابق، ص 566 - 567.

^٣ حسين عصوان: الأمور والخلافة، دار الجبل، ط 1، 1986، ص 164.

^٤ الخطاطي: المصدر السابق، ص 286.

^٥ الخطاطي: المرجع السابق، ص 314.

و ذلك ما أدركه عمر بن عبد العزيز و سعى لتحقيقه و ذلك بالحرص على سبل الوقاية منه و سد المذافذ على السفوم الإدارية مثل الخيانة و الكذب و الرشوة و الهدايا للمسؤولين و الأمراء و الإسراف و ممارسة الولاء و الأماء للتجارة و احتجاب الولاء و الأماء من الناس و معرفة أحوالهم و الظلم للناس و الجور عليهم و غير ذلك و سنكتفي ببعض الأدلة مما قاله عمر و اتخذه من إجراءات إدارية⁽¹⁾.

فكان أول إجراء إداري رأى فيه عمر الوقاية من الخيانة و ذلك بأن أوسع على العمل في العطاء رغم تغييره على نفسه و أهله يقول ابن عبد الحكم " و كان عمر قد طلق نفسه عن الفيء فلم يرزق منه شيئاً إلا عطاءه مع المسلمين فدخل عليه " ابن أبي زكرياء " فقال : يا أمير المؤمنين إبني أريد أن أكلمك بشيء. قال : قد بنغنى ألك ترزق العامل من عمالك ثلاثمائة دينار قال : نعم، قال : أردت أن أغذيه عن الخيانة، قال : فأنت يا أمير المؤمنين أولى بذلك، قال فأخرج ذراعه و قال : يا ابن أبي زكرياء إن هذا نبت من الفيء و لم تست عمداً إليه منه شيئاً أبداً⁽²⁾.

و لحرصه على الوقاية من الكذب، فقد ذكر ابن الجوزي ما رواه ميمون إذ قال : " دخلت على عمر بن عبد العزيز و عنده عمله على الكوفة، فإذا هو متغيط عليه، فقلت : ما له يا أمير المؤمنين؟ قال بلغني أنه قال : لا أجد شاهد زور إلا قطعت لسانه، قال : فقلت : يا أمير المؤمنين إنه لم يكن بفاعل، قال : فقال : أنظروا إلى هذا الشيخ - مستكرا ما قال ميمون - إن منزلتين أحسنهما لمنزلتا سوء"⁽³⁾.

¹- نقلاً من 314.

²- ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 39.

³- ابن الجوزي، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 124.

كما أبطل عمر أخذ الهدايا التي كان الولاة الأمويون يأخذونها و بخاصة هدايا النيروز والمهرجان وهي هدايا تعطى في مناسبات وأعياد الفرس فكتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله كتاباً، يقرأ على الناس يبطل فيه أخذ التوابع والهدايا، التي كانت تؤخذ منهم في النيروز والمهرجان وغيرها من الأثمان والأجور⁽¹⁾.

أما فيما يتعلق بالاقتصاد في أموال الدولة، و النهي عن الإسراف والتبذير فكان أول إجراء له بعد توليه الخلافة، هو انصرافه عن مظاهر الخلافة إذ قربت إليه المراكب فقال ما هذه؟ فقالوا: مراكب لم تركب قطا يركبها الخليفة أول ما يلي، فتركها و خرج يلتسم بغلته و قال يا مزاحم يعني مولاه ضم هذه إلى بيت المسلمين، و نصب له سرادقات و حجر لم يجلس فيها أحد قط يجلس فيها الخليفة أولى ما يلي: قال يا مزاحم ضم هذه إلى أموال المسلمين، ثم ركب بغلته و انصرف إلى الفرش و الوطاء الذي لم يجلس عليه أحد قطا يفرش للخلافة أو ما يلوون يجعل يدفع ذلك ببرجه، حتى يقضى إلى الحصیر ثم قال: يا مزاحم ضم هذه لأموال المسلمين⁽²⁾.

كما أمر العمال في كتب كثيرة بالحرص الشديد على رد المظالم بل يطلب استثناء الدواوين من كل ظلم، فقد كتب لأبي بكر بن حزم قائلاً: "استثنى الدواوين فانظر إلى كل جور جاره من قبله من حق مسلم، أو معاهد فرده عليه فإذا كان أهل تلك المظلمة قد ماتوا فدفعه إلى ورثتهم⁽³⁾. كل هذه الأمثلة وغيرها تدل على مدى تطبيق عمر لمبدأ الوقاية من الفساد الإداري.

¹- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 136.

²- نفسه: ص 32.

³- ابن سعد: المصدر السابق، ص 343.

ثالثاً: مبدأ الموازنة بين المركزية واللامركزية

لقد عرفت الإدارة الإسلامية و علماء المسلمين هذا اللون من الإدارة المركزية واللامركزية و لكل تعريف يختلف عن الآخر ، فالمركزية الإدارية تقوم على وحدة السلطة الإدارية، و العهد بأعمال الإدارة إلى الحكومة المركزية و تابعين لها خاضعين لتجوبيتها و مسؤولين أمامها، و ذلك على خلاف اللامركزية الإدارية التي تقوم على أساس توزيع السلطة الإدارية بين الحكومة المركزية و بين هيئات محاربة يكون لها قدر من الاستقلال في مباشرة المصالح المحلية مع خصوصيتها للوصاية الإدارية⁽¹⁾ .

و إذا كانت تعرف اللامركزية " بإمارة الاستفقاء " التي تتعدد لمن يختاره الخليفة من الأكفاء ذوي القدرة العظيمة فيصير عام النظر في كل أمور رغم أن استمرار الأساس العام للحكم في الدولة الإسلامية يقوم على أساس المركزية إلا أن الواقع و مصالح الحكم قد دعت بمضي الوقت إلى التحقيق بالأخذ بمبدأ المركزية و الإتجاه إلى عدم التركيز و توزيع اختصاصات أوسع للعمال و تحويلهم سلطات أكبر للبث في الأمور دون الرجوع إلى الخليفة مما جعل الحكم يتسم ببعض سمات اللامركزية و تدالله على أن عمر أخذ لمبدأ الجمع و الموازنة بين المركزية و اللامركزية⁽²⁾ .

خلال إدارته للدولة بتطبيق أحدهما بحسب الموقف تبعاً لمعايير محددة فإننا نورد بعض المواقف و الإجراءات التي توضح ذلك⁽³⁾ .

1- عمر شريف: المرجع السابق، ص 251.

2- نفسه: ص 251.

3- أبو الحسن علي بن محمد الشاوردي: الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، بيروت، دار الكتب العلمية، (طب)، ص 35.

فمن الأوامر التي تدل تطبيقه للمركزية ما ضمنه رسالته إلى عامله على الكوفة، إذا قال : "... فإني قد وليتك من ذلك ما ولاني الله ولا تعجل دوني بقطع ولا صلب، حتى تراجعني فيه و هناك رجح عمر مصلحة الأمة في تطبيق المركزية، فلا مصلحة للأمة في التعميل في أمور القتل و الصلب بل الثاني أولى، فقد كان عمر يرجح التحقيق العادل على التحقيق الصارم⁽¹⁾.

و هناك مسائل أخرى أوضح فيها لعامله و ولاته و قضائه، بأنه لا بد من الرجوع إليها فيما خاصة التي تتعلق بالأمة ولا يكون لها سابقة في القرآن و السنة، إذ كتب إلى عامله يبين لهم سياسته فقال : "... و أما ما حدث من الأمور التي تبتلي الأمة بها مما لم يحكمه القرآن ولا سنة النبي (ص) فإن والتي أمر المسلمين و إمام عامتهم لا يقدم فيها بين يديه و لا يقضي فيها دونه، و على من دونه رفع ذلك إليه و التسليم لما قضى⁽²⁾.

وفي الموضوع نفسه يذكر ابن الجوزي أن عمر استعمل ميمون بن مهران على قضاء و خراج الجزيرة، فكتب ميمون إليه يستعفيه من ذلك ، فكتب إليه عمر " أجب الخراج الطيب، و قضي ما استبان لك و إذا التبس عليك أمر ارفعه إلى فإن الناس لو كانوا إذا كثر عليهم شيء تركوه، ما قام لهم دين ولا دنيا"⁽³⁾.

هذه بعض الأدلة و المواقف التي تثبت على أن عمر بن عبد العزيز كان يأخذ بالمركزية و ضرورة الرجوع إليها. أما ما يدل على ممارسة الالمركزية فنورد بعض المواقف على ذلك⁽⁴⁾.

¹- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 103.

²- ابن عبد الحكم: المصدر المبين، ص 63.

³- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 119.

⁴- القطاطي: المرجع السابق ، ص 383.

روي أن عمر كتب إلى عروة بن محمد عامله على اليمن، يقول : أما بعد فإني أكتب إليك أن ترد على المسلمين مظالمهم فتراجعني ولا تعرف بعد مسافة ما بيني وبينك ولا تعرف أحذاره الموت حتى لو كتبت إليك أن أردد على مسلم مظلمة شاه لكتبت أرددتها عفراً أو سوداء فانتظر أن ترد على المسلمين مظالمهم ولا تراجعني ⁽¹⁾.

و موقف آخر يدل على اتباع عمر الامركيزية، أنه كتب إلى عدي بنأرطأة يقول " أما بعد: فإنك لن تزال تعني إلى رجلا- أي يتبعه بارساله إليه- من المسلمين في الحر و البرد تسألني من السنة كأنك إنما تعظمني بذلك وأيم الله أحياناً بالحسن يعني الحسن البصري فإذا أتاككتابي هذا فسل الحسن لي ولك وللمسلمين⁽²⁾.

وموقف آخر يدل على رغبته في الالامركزية عندما كتب إلى عامل في المدينة أن يقسم عشرة آلاف دينار في ولد علي بن أبي طائب رضي الله عنه فلما أجابه عامله بأن ولد علي موزعون على قبائل شتى من فريش ففي أيهم يكون العطاء؟ فرد عليه عمر يقول: "لو كتبت إليك في شاة تذبحها لكتبت إلي: سوداء أم بيضاء؟ إذا أتاك كتابي هذا فاقسم في ولد على من فاطمة رضوان الله عليهم عشرة ألف دينار فطالما تخطتهم حقوقهم"⁽³⁾.

هذه بعض المواقف التي تدل على ممارسة عمر انمركيزية و الامركيزية و بالتالي تأكيد أنّه اتّخذ مبدأ الموازنة بينهما في إدارته لدولته في ضوء معايير دقيقة قلل من ينتبه لها و يراغبها و ذلك لحساسية الموقف حيث اتضح للإداريين و علماء الإدارة حديثاً ما لكل من المركزية و الامركيزية من مزايا و عيوب و صعوبة الموازنة بينهما و بجمع عمر بين هذين المبدأين يكون قد سبق مناظري و علماء الإدارة في إدراك أبعاد هذا المبدأ⁽⁴⁾.

¹- ابن سعد، المختصر النسبي، ص 381.

²- الأصفهاني: *الحضر السابق*, 307.

³ المسعودي، المصدر السابق، ج 3: ص 194.

⁴ - الفحياني: المراجع السابق، ص 325-326.

رابعاً: مبدأ المرونة

برزت معالم المرونة في إدارة عمر بن عبد العزيز بشكل واضح في اتخاذ الأوامر الإدارية و التفاهم و كذلك الحوار البناء، حيث كان عمر يسعى لتحقيق أهدافه الإدارية دون جهد أو ضرر و بقدر كف من المرونة، كما جاءت تطبيقته لمبدأ المرونة في إطار عدم التشدد و القسوة على الولاة لأن الله قد رخص لعباده فيما لا يطيقونه من الأوامر الشرعية⁽¹⁾.

و للدليل على ذلك قوله تعالى: " لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت " ⁽²⁾.

و عليه كان عمر يخضع لمبدأ المرونة و يختار الخيارات السهلة في تنفيذ الأوامر الإدارية و التقييد بها، لتحقيق هدفه سواء كان ادارياً أم فكرياً على الوجه المطلوب بدرجة مناسبة من المرونة، و مارس عمر المرونة أيضاً في التفاهم و الحوار و الفكر و مما يدل على تطبيقه لهذا المبدأ⁽³⁾.

نجد ما رواه ميمون بن مهران: " أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز قال : يا أبا، ما يمنعك أن تمضي لما تريده من العدل؟ فواه ما كنت أبا لي لو خلت بي و بك القدور في ذلك، قال : يا بني إنما أروض الناس رياضة الصعب، وإنني لا أريد أن أحبي الأمور من العدل".⁽⁴⁾

فأورخ ذلك حتى أخرج معه طمعاً من طمع الدنيا فينفروا لهذه و يسكنوا لها⁽⁵⁾.

¹- القحطاني: المرجع السابق، ص 326-327.

²- سورة البقرة الآية 286.

³- القحطاني: المرجع السابق، ص 327

⁴- زكي الدين عبد العظيم العنزي: مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، 1402هـ، ص 171.

⁵- المنذري: المصدر السابق، ص 171.

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز

كما قال : ما طاوعني الناس على ما أردت من الحق، حتى بسطت لهم من الدنيا شيئاً⁽¹⁾.

و في هذا يبين أن تحقيق الأهداف يتطلب من المرونة و ليس كما يرى ولده.⁽²⁾

و هناك رواية أخرى لابن عبد الحكم في نفس الموضوع و هو تحقيق العدل حيث قال : " لما ولَيَ عمر بن عبد العزيز قال له ابنه عبد الملك : إِنِّي لِأَرَاكُ يَا أَبَّاهُ قَدْ أَخْرَتْ أَمْوَالَ كَثِيرَةٍ، أَحْسَبَكُ لَوْلَيْتُ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ عَجَلْتَهَا وَلَوْنَدْتَ أَنْكَ قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ وَلَوْ فَارَتْ بِي وَبِكَ الْقُدُورَ قَالَ لَهُ عَمْرٌ : أَيُّ بَنِي إِنْكَ عَلَى حَسْنٍ قَسْمَ اللَّهِ لَكَ وَفِيكَ بَعْضُ رَأْيِ أَهْلِ الْحَدَائِقِ وَاللهُ مَا أَسْتَطِعُ أَنْ أَخْرُجَ لَهُمْ شَيْئاً مِنَ الدِّينِ إِلَّا وَمَعَهُ طَرْفٌ مِنَ الدِّينِ أَسْتَطِعُ بِهِ قُلُوبَهُمْ خَوْفًا أَنْ يَتَرَكَّبُ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَيْ بَهِ"⁽³⁾.

و قد كان عمر يفضل تحقيق الإصلاحات الإدارية بما ينبغي لها من المرونة و اللين تبعاً لحالة الرعية⁽⁴⁾.

إضافة إلى استخدام مبدأ المرونة في إقامة العدل و نشر السلام و كذلك بناء دولة العقيدة، فقد استعمله أيضاً في تنفيذ الأوامر الفردية و حتى مع العمال و الولاة، و في إطار الحوار و القفاص فـقد كان الحوار انهاي و مقارنة الحجة بالحجـة أسلوبـه في حوارـه و مناظراتـه مع من كانوا ضد الدولة الأموية سواء من المعزلـة أو الخوارـج أو الـهاشـمـيين⁽⁵⁾.

¹ ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 88.

² الخطاطي: المرجع السابق، ص 327.

³ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 51.

⁴ الخطاطي: المرجع السابق، ص 329.

⁵ الخطاطي: المرجع السابق، ص 329-331.

وقد حدث أن "دخل على عمر أذان من الحرورية، فذكروه شيئاً فشيئاً فأشار إليه بعض جلسائه أن يرعبهم و يتغير عليهم، فلم يزل عمر بن عبد العزيز يرافق بهم حتى أخذ عليهم و رضوا منه أن يرزقهم و يكسوهم ما بقي ، فخرجوا على ذلك، فلما خرجوا ضرب عمر على ركبة رجل ينادي من أصحابه ، فقال : يا فلان إذا قدرت على دواء تشفى به صاحبك، دون الكي ، فلا تكوينه أبداً⁽¹⁾.

وقد كان عمر يتحلى بمرونة فكرية متجنبًا الجمود والتشدد كما عبر عن قناعته التامة، أن مبدأ المرونة أمر ضروري حتى قال "ما يسرني لو أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا ، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رحمة"⁽²⁾.

و هكذا يتضح أن مبدأ المرونة يعتبر من الأمور الأساسية و المبادئ الضرورية لبعض وظائف الإدارة، و خصوصاً التخطيط في حين أن عمر بن عبد العزيز جعله أحد مبادئ إدارته التي يمكننا وصفها بأنها ناجحة⁽³⁾.

¹. ابن الجوزي: سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز ، من 77-76.

². ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز ، من 275.

³. التخططي: المرجع السابق ، من 332.

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

أولاً: مبدأ المساواة:

المساواة أحد المبادئ العنمة التي أقرّها الإسلام، فقد أكد القرآن، الكريم على هذا المبدأ في قوله تعالى: " يٰ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَّأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَّ قَبَائلٍ لِتَعْرِفُوْا، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ" ⁽¹⁾.

كما أكدت السنة النبوية على ضرورة المساواة بين أبناء الأمة حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يٰ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَكُمْ وَاحِدٌ إِلَّا لَأَفْضُلُ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا أَسْبَغِيٍّ عَلَى هَرَبِيٍّ وَلَا أَحْمَرَ حَلَّى سَوْدَى وَلَا سَوْدَى عَلَى أَحْمَرِ إِلَّا بِالنَّقْوَى" ⁽²⁾.

كما أن هذا المبدأ كان أهم المبادئ التي جذبت الكثير من الشعوب قدّيمًا نحو الإسلام، فكان هذا انباءً مصدراً من مصادر القوة لل المسلمين الأولين، و ليس المقصود بالمساواة هذا "المساواة العامة" بين الناس جميعاً، في كافة أمور الحياة كما ينادي بعض المخدوعين و يرون أن ذلك من العدل، ولكن المقصود أن المساواة التي دعت إليها الشريعة الإسلامية مساواة مفيدة بأحوال فيها التساوي و ليست مطافقة في جميع الأحوال، فالمساواة تأتي في معاملة الناس أمام القانون و القضاء و كافة الأحكام الإسلامية و الحقوق العامة دون تفريق بسبب الأصل أو الجنس أو اللون أو الثروة أو الجاه أو غيرها⁽³⁾.

¹ سورة الحجرات: الآية 13.

² صدر شريف: السراج السالق، ص 34.

³ الميداني: المرجع السابق ، ص 624.

و من هذا المنطلق أدرك عمر بن عبد العزيز أهمية مبدأ المساواة لأمراءن: أولهما : أنه أحد المبادئ التي دعا إليها الإسلام، و ثانيةها: يقنه بجدوى بل بضرورة التطبيق في وقت انسع فيه رقعة البلاد الإسلامية و كثرت فيه الرعية من المسلمين و غير المسلمين⁽¹⁾.

و هناك مواقف و تطبيقات اتخذها عمر و التي تبين لنا منها تبني عمر لهذا المبدأ كواحد من مبادئ إدارته للدولة الإسلامية، فكان أول مؤشر على ذلك حين أقسم أنه يود أن يساوي في المعيشة بين نفسه و لحمته، التي هو منها و بين الناس، فقال : " أَمْ وَاللهِ لَوْدَتْ أَنَّهُ بَدَأَ بِي وَ بِلِعْنَتِي، الَّتِي أَنْهَا حَتَّى يَسْتَوِي عَبْشَنَا وَ عِيشَكُمْ أَمْ وَاللهِ لَوْ أَرَدْتُ غَيْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ لَكَانَ اللِّسَانُ بِهِ مُنْبِسطًا وَ لَكَنْتُ بِأَسْبَابِهِ عَارِفًا"⁽²⁾.

و قال في خطبة له: "...وما منكم من أحد تبلغنا حاجاته إلا أحبيب أن أسد من حاجته وما قدرت عليه....".⁽³⁾

كما نجد أن عم استعمل مبدأ المساواة بين الناس في كافة مجالات الحياة و لم يعط كائنا من كان شيئاً ليس له فيه حق فقد ساوى بين أمراء و أشراف بني أمية و بين الناس فمنع عنهم العطایا و الأرزاق الخاصة، و قال لهم حين كلموه في ذلك : " لَنْ يَسْعَ مَالِي لَكُمْ وَ أَمَّا هَذَا الْمَالَ يَقْصُدُ الْمَالَ الَّذِي فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّمَا حَقُّكُمْ فِيهِ كَحْقُ رَجُلٍ بِأَقْصَى بَرَكَ الْغَمَاد"⁽⁴⁾.

¹ - الخطاطي: المرجع السابق، ص 296.

² - ابن عبد الحكم: المصدر السابق ، ص 112.

³ - لطفي: المصدر السابق ، ص 571.

⁴ - برك الغمام: قيل هو موضع نعكة يبعد عنها ما يأوي البحر بخمس ليال، و قيل هو بلد بانيمن و هو أقصى حجر باليمن، الحموي: المصدر

⁵ - السيوطي: المصدر السابق ، ج 1، ص 399-400.

⁶ - السيوطي: المصدر السابق ، ص 236-237.

و كذلك من الأمثلة التي تثبت أن عمر كان يقيم وزنا لمبدأ المساواة بين عامة الناس حتى في الدعاء لهم و لا يختص أحد بدعاء هو ما كتبه إلى أمير الجزيرة يقول : " ... و قد بلغني أن ناسا من الفحاص قد أحدثوا صلاة على أمرائهم عدل ما يصلون على النبي(ص) فإذا جاءك كتابي هذا فمر الفحاص فليجعلوا صلاتهم على النبي(ص) خاصة و ليكن دعائهم للمؤمنين و المسلمين عامة و ليدعوا ما سوى ذلك⁽¹⁾ .

و من أهم الأدلة التي توضح إغراق عمر في الأخذ بمبدأ المساواة هو الموقف الذي ساوي فيه بين الحروري و بين الخليفة من جهة في أن يقتضي الخليفة من الحروري بسببه مثل ما سبه ومن جهة أخرى ساوي بين الخليفة و أي مسلم قد يحدث أن يسب و يسب أباه فلا يؤمر بضرب عنق من سبه مثل ما قد يحصل لو كان السب للخليفة و في هذا يذكر ابن الجوزي : " أن عمر بن عبد العزيز كان ينهى سليمان بن عبد الملك عن قتل الحروري و يقول له: ضمنهم الحبوس حتى يحدثوا توبة فأتى سليمان بحروري مستقتل فقال سليمان على بعمر بن عبد العزيز فلما أتاها عمر عاود سليمان انحروري فقال ماذا تقولون؟ فقال: ماذا أقول: يا فاسق بن فاسق؟ فقال سليمان لعمر: ما ترى عليه يا أبا حفص؟ فسكت، فقال: عزمت عليك لتخبرني ماذا ترى عليه؟ قال: أرى عليه أن تشنمه كما شنمك و تشنم أباه كما شنم أباك، فقال سليمان : ليس إلا؟ قال: ليس إلا، فلم يرجع سليمان إلى قوله، فأمر به فضررت عنقه.⁽²⁾

¹- ابن جوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 273.
²- نفسه: ص 49.

و لم يكتفي عمر بالأخذ بمبدأ المساواة بنفسه فحسب، بل كان يأمر عماله وولاته بذلك، فقد كتب إلى عامله على المدينة يقول له: "أخرج للناس فأس بينهم في المجلس و المنظر، ولا يكن أحد الناس أثراً عندك من أحد ولا تقولن هؤلاء من أهل بيت المؤمنين، فإن أهل بيت أمير المؤمنين و غيرهم اليوم سواء بل أنا أحرى أن أظن بأهل بيت أمير المؤمنين أنهم يقهرون من نازعهم"⁽¹⁾.

كانت هذه بعض مواقف عمر التي فيها دلالة واضحة علىأخذ عمر بمبدأ المساواة في إدارته و إدراكه لأهمية هذا المبدأ في تحقيق الطمأنينة بين أفراد الأمة و قد لقي هذا المبدأ اهتمام من علماء الإدارة حديثاً من حيث الفكر فقد كان مبدأ المساواة أحد المبادئ الأربع عشر التي تبناها هنري فايول أما في و قلنا الحاضر فهناك تفاوت في التطبيق الشعلي لهذا المبدأ⁽²⁾.

ثانياً: مبدأ الحرية الإنسانية العامة

إن مبدأ الحرية من المبادئ الأساسية التي قام عليها الحكم في دولة عمر بن عبد العزيز و يقضي هذا المبدأ بتأمين و كفالة الحريات العامة للناس كافة ضمن حدود الشريعة الإسلامية و بما لا يتناقض معها⁽³⁾.

فالحرية تعني في نظر الإسلام ممارسة الأفراد لكل حق من الحقوق الشخصية (الجاني المادي) و الفكرية (الجانب المعنوي) التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة و تعاليمها و لا تصطدم مع المصالح الجماعية و لا تتدافع مع الآداب الاجتماعية⁽⁴⁾.

¹ ابن سعد: المقصدر السابق، ج 5، ص 343.

² القحطاني: المرجع السابق، ص 301.

³ عيسى الحسن: المرجع السابق ، ص 364.

⁴ القحطاني: المرجع السابق، ص 308-309.

فإلاسلام كفل حق المسلم في حرية فكانت أحد مبادئ الحكم والإدارة التي أقرها الإسلام و لقد حرص رسول الله(ص) و الخلفاء الراشدون من بعده على تطبيق هذا المبدأ بمنع المسلمين و غيرهم حقهم في الحرية و تربية الأمة على ذلك ثم جاء عمر بن عبد العزيز هذا الآخر الذي اهتم بكافة صور الحرية الإنسانية مستعرضًا لأنواع و صور الحرية فأقر ما كان فيها موافقاً لتعاليم الإسلام و أعاد ما لم يكن كذلك إلى دائرة التعليم الإسلامية⁽¹⁾.

حيث نجد أن عمر حرص على تنفيذ حرية الاعتقاد في المجتمع فكانت سياسته حيل النصارى و اليهود تتلزم بالوفاء بالعهود و المواثيق و إقامة العدل معهم و رفع الظلم و عدم التضييق في معتقدهم و دينهم انطلاقاً من قوله تعالى " لا إكراه في الدين " ⁽²⁾.

فقد كتب إلى ملوك الهند يدعوهم للإسلام و كذلك دعا البربر للإسلام و كتب أيضًا إلى ملوك ما وراء النهر يدعوهم للإسلام ⁽³⁾.

و أما حرية الفكر من حيث الرأي و التعبير فقد أخذت نطاقاً واسعاً في إدارته و قيادته لعماله و رعيته فقد أتاح لكل متظلم أن يشكو من ظلمه و أطلق الكلمة حريتها، فلا أدل مما وصف به القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم عصر عمر، حيث قال: "اليوم ينطق كل من كان لا ينطق" ⁽⁴⁾.

¹- عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 364.

²- مسورة البقرة: الآية 256.

³- الخطاطي: المرجع السابق، ص 312.

⁴- ابن سعد: المصادر السابق، ص 344.

كما استألف عمر الحرية السياسية التي منحها الإسلام للمسلمين إذا لا طاعة لخالق في معصية الخالق، حتى وإن كان حاكماً أو ولياً فقد أعن عمر في أول يوم من أيام حكمه الحرية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽¹⁾، منكراً على الناس واقعهم المضلّم، وأن الإسلام لا يرضي للسكتوت عن الظلم فقد خطب الناس يوماً فقال: "...ألا لا سلامة لامرئ في خلاف السنة، ولا طاعة لخالق في معصية الله، ألا و إنكم تسمون الهراب من ظلم إمامه: العاصي ألا و إن أولاهما بالمعصية الإمام الظالم"⁽²⁾.

و مما يدلّ أيضاً على إعطاء الناس الحرية السياسية هي طلبه من الناس أن يختاروا لهم خليفة و بالتالي تجلت الحرية في ممارستها في موضعين أولهما المشاركة في اختيار الحاكم عن طريق أهل الحل والعقد وبيعة المسلمين و رضاهم، و ثالثهما: إدراجه اثناعشر في النصح للحكام و نقد أعمالهم بمقاييس الإسلام فإن عمر قد مارس الحرية السياسية في هذين الموضعين فجعل لهم الخيار في توليه الخلافة و قبل الوعظ و النصح⁽³⁾.

كما عمل عمر على تحقيق الحرية الشخصية لأفراد الأمة الإسلامية، إذ بدا له بعض القيود على الهجرة أو ما يسمى بحرية التنقل أو الغدو والرواح، فاتخذ إجراء فتح فيه باب الهجرة لمن يريد، إذ قال: "...و أما الهجرة فإننا نفتحها لمن هاجر من أعرابي فباع ماشيته و انتقل من دار أعرابيته إلى دار الهجرة و إن قتال عدونا فمن فعل ذلك فله أسوة المهاجرين فيما أفاء الله عليهم..."⁽⁴⁾.

¹ عيسى الحسن: المرجع السابق ، ص 365.

² ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 240.

³ عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 265.

⁴ ابن عبد الحكم: المصادر النبوية : ص 79.

أما حرية التجارة و الكسب و ابتغاء فضل الله في البر و البحر كجزء من الحرية الاقتصادية فقد أكد في كتاب له إلى عمالة على ضرورة منح الناس حرية استثمار أموالهم، فقال: "...و أن يبتغي الناس بأموالهم في البر و البحر، لا يمنعون و لا يحبسون..."⁽¹⁾. هذه بعض الأدلة و المواقف عن ممارسة عمر لمبدأ الحرية الإنسانية هذه الحرية التي أصبحت في وقتنا الحاضر تموت و تحيى تحت رحمة الحكم أو الإداريين أو القادة⁽²⁾.

ثالثاً: مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت:

يتنبغي للإنسان أن يعرف شرف زمانه، وقدر وقته فلا يضيع منه لحظة في غير فربه و يقدم الأفضل من القول و العمل و لتكن نيته في الخير قائمة من غير فتور لا يعجز عنه البدن من العمل كما جاء في الحديث "نية المؤمن خير من عمله"⁽³⁾.

و قد اهتمت الإدارة بالوقت و بخاصة الإدارة الحديثة، و من هنا تتبين فاعلية القائد أو المدير حيث تعتمد على قدرته في تحليل و تقدير الوقت، و تحري الوقت المناسب، و أولويات العمل، و مفهوم إدارة الوقت لا يقتصر على الإداري بل يشمل كل عامل سواء كان إدارياً أم غيره و لأن الدين الإسلامي وضع أهمية الوقت، و هذا ما أدركه الخليفة عمر بن عبد العزيز و لهذا نجد أن تطبيق عمر لهذا المبدأ أخذ اتجاهين:

- 1- اتخاذ الوقت سواء في فعل الطاعات أو سرعة اتخاذ الإجراءات الإدارية.
- 2- مراعاة الوقت من حيث ملائمة لإجراء الإداري، و تحري الأوقات المناسبة لاتخاذ القرار⁽⁴⁾.

¹- نفسه: ص 78.

²- الخطاطي: المراجع السابق، ص 314.

³- أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي: ميد انهاشر، تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، 1412هـ/ 1992م: ص 22.

⁴- الخطاطي: المراجع السابق، ص 334.

و كان أول مؤشر على إدراك عمر لأهمية الوقت، أنه لا فراغ لديه خاصة عندما تولى الخلافة و يتضح في ذلك المطلب العظيم⁽¹⁾.

أنه خير امرأته بين أن تقيم معه على أنه لا فراغ له إليها و بين أن⁽²⁾ تلحق بأهلها ... ثم اختارت مقامها معه على كل حال⁽³⁾.

و من هنا يتضح أن عمر عزم على اغتنام الوقت فيما يخدم مصلحة الأمة حتى وصل به الأمر أن يستقطع من وقته الخاص مع زوجته و جواريه، فكان يقضي جل وقته في تسخير أمور الدولة أو أداء حق الله تعالى من العبادة و قد ذكر ابن الجوزي كيف كان يقضي ليلاته كجزء من وقته، فقد كان يقضي ليلته في الصلاة و المناجاة، وكان لا يكلم أحداً بعد أن يوئر⁽⁴⁾.

أما عن اغتنام عمر الوقت في سرعة التوجيه، واتخاذ القرارات الإدارية و تجنب كل ما من شأنه تأخير عمل أو مصلحة، ومن أهم الأدلة على ذلك ما كان منه من سرعة إجراء لإصدار ثلاثة قرارات⁽⁵⁾.

"... فلما دفن سليمان و كان دفنه عقب صلاة المغرب دعا عمر بدواه و قرطاس، فكتب ثلاثة كتب لم يسعه فيها بيته و بين الله عز وجل أن يؤخرها فامضها من فوره، فأخذ الناس في كتابته إليها هناك في همسة يقولون ما هذه العجلة؟ أما كان يصبر إلى أن يرجع إلى منزله؟ هذا حب السلطان هذا الذي يكده ما دخل فيه و لم يكن بعمر عجلة ولا محبة لما صار إليه و لكنه حاسب نفسه و رأى أن تأخير ذلك لا يسعه"⁽⁶⁾.

¹- نفسه: ص 334.

²- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 70.

³- نفسه: ص 70.

⁴- القطاطني: المرجع السابق، ص 333.

⁵- نفسه: ص 336.

⁶- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 332.

و مما يدل أيضا على حرصه على عدم تأخير الأعمال و تراكمها هو أن رجلا قال: "قلت لعمر بن عبد العزيز، الذيرأته فيه : يا أمير المؤمنين لو ترددت و ركبت قال كيف لي بعمل ذلك اليوم؟ قلت: يكون في اليوم الذي يليه؟ قال حسبي عمل يوم في يومه فكيف بعمل يومين في يوم".⁽¹⁾

أما فيما يخص اختيار الوقت المناسب لإعلان التوجيهات أو القرارات الإدارية و سهولة إبلاغها، فكان حين يستخدم البلاغة لإبلاغ الناس يراعي الوقت أكثر ملائمة وهو الموسم السنوي، موسم الحج إلى بيت الله الحرام حيث كان يتحرى وقت الحج ليخطب في المسلمين.⁽²⁾

و باختيار الوقت المناسب يتحقق أمرين أحدهما نشر التوجيه أو القرار في أكبر عدد من المسلمين و الثاني سرعة الانتشار، و لم يقتصر عمر في إدارته للوقت على اغتنام الوقت و إدراك أهميته بل كانت إدارته كاملة لكل مقتضيات اغتنام الوقت.⁽³⁾

كانت هذه جملة من المبادئ الإدارية التي قمنا بعرضها حيث لمسنا من خلالها كيفية استخدام عمر بن عبد العزيز لها و تطبيقها في إدارة دولته.

¹- ابن الجوزي: امرأع السائق، ص 225.

²- التحصاني: المرجع السابق، ص 339.

³- نفسه: ص 340.

الفصل الرابع:

الوظائف الادارية الحديثة في ادارة

عمر بن عبد العزيز .

المبحث الأول: التخطيط.

المبحث الثاني: التنظيم.

المبحث الثالث: التوجيه

المبحث الرابع: الرقابة

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز:

عني الإسلام بوضع ضوابط التنظيم السوي للعمل باعتباره محور التنظيم الإداري للجماعة ونشاطاتها، وذلك على النحو الذي يكفل نمو المجتمع وتقدمه في شتى المجالات⁽¹⁾ وقد عمل الرسول صلى الله عليه وسلم بالخطيط والتنظيم الإداري، ووضع خطط سليمة وعملية منذ بداية فترة نبوته حتى نهايتها.⁽²⁾

وعلى هذا النحو سار الأميون كما اتبعوا منهج الراشدين وراغعوا التغيرات التي اقتضتها الضرورة ومن الخلفاء الأمويين الذين ساروا على هذا النهج نجد عمر بن عبد العزيز.⁽³⁾

المبحث الأول: وظيفة الخطيط:

بعد الخطيط أول الوظائف الإدارية، فالخطيط يسبق أية عملية أو إجراء ينتظر أن يكون النجاح حليفاً له.⁽⁴⁾

وهو في معناه العام يعرف بأنه العملية التي تتخذ لتلبية احتياجات المستقبل، وتحديد وسائل تحقيقها، وهو أيضاً الجسر بين الماضي والمستقبل، كما أن الخطيط وظيفة بشرية يوظف فيها الإنسان عقله ليفكر مثلاً⁽⁵⁾ حتى يتوصل إلى الأفضل، نظراً لعجزه وعدم إحاطته بكل شيء علماً، وعليه فإن الله عز وجل لا يفكّر وبالتالي لا يخطط.⁽⁶⁾

قال تعالى: إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فـيكون.⁽⁷⁾

كما نجد العديد من الآيات التي توجه الإنسان إلى الاستعداد لأخرته والخطيط لمتطلبات حياته الدائمة.⁽⁸⁾

ومنه قوله تعالى: "وابتغ فيما أراك الله الدار الآخرة، ولا تنس نصيبك من الدنيا".⁽⁹⁾

¹- حمدي أمين: المرجع السابق، ص 135.

²- الرزحاجي: المرجع السابق، ص 141.

³- حسن حسين عبد الله عياش: الولادة والعمل في انجهاز الإداري، في صدر الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2002، ص 154.

⁴- الخططاني: المرجع السابق، ص 395.

⁵- علي محمد المصاوي: الخلية الرائدة والمصلح الكبير عمر بن عبد العزيز، دار ابن حزم، 2007، ص 279.

⁶- العزجاجي: المرجع السابق، ص 136.

⁷- سورة هم: الآية 82.

⁸- الخططاني: المرجع السابق، ص 396.

⁹- سورة القصص الآية 77.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

ومن هنا نجد أن التخطيط في الإسلام هو الاستعداد في الحاضر لما يواجهه الإنسان في عمله، فعمر بن عبد العزيز لم يكن ليتخذ قرارا دونما تخطيط، وتوخ لعواقب الأمور.⁽¹⁾ وأخذها بعين الاعتبار ولعل من أهم المؤشرات على إدراك عمر لأهمية التخطيط والتفكير في الأمور⁽²⁾ نجد قوله لرجاء: "أرجاء إني عقل أخاف أن يعذني الله عليه".⁽³⁾ كما أدرك عمر ما تهدف إليه الإدارة الحديثة والمعاصرة الآن من أهمية جمع المعلومات والتبيؤ المبني على علم وحقائق واقعية وأن أساس التخطيط هو جمع معلومات لتحقيق الأهداف.⁽⁴⁾

وفي هذا يقول عسر بن عمّل: "إني شير هلم كان ما يفسد أكثر مما يصلح ومن لم يعد ذلك منه من عمله ثارت ذنوبه برازحتها قليل أو مول المؤمن الصبر".⁽⁵⁾ كما كان عمر يسعى لتحقيق هدف معين لا وهو الانقلاب الإسلامي، حيث أن الجدران والبروتوكولات التي وقفت حائلًا بين الخلفاء وجماهير أمتهم، عمل عمر على إسقاطها وفتح الطريق مباشرة إليه أمام كل المظلومين والمرهفين والباحثين عن فرصهم ومستقبلهم المنشروع.⁽⁶⁾

ليس هذا فحسب، بل أنه أعلن مكافأة مالية لكل مسلم يشد الرحال من مكان بعيد لكي يأتي دمشق ويقول لل الخليفة كلمة حق أو يطالب برد مظلمة.⁽⁷⁾

أما فيما يخص اختيار السياسات كأحد مقومات التخطيط في الإدارة الحديثة وقد تجلى ذلك واضحاً في تطبيقات عمر للتخطيط الإداري.⁽⁸⁾

¹- محمد الصلايحي: المرجع السابق، ص 279.

²- ابن الجوزي: "سيره ومناقب عمر بن عبد العزيز": ص 226.

³- التخططي: المرجع السابق، ص 396.

⁴- ابن الجوزي: "المصدر المنسق": ص 250.

⁵- التخططي: المرجع السابق، ص 396.

⁶- عمار الدين خليل: "ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز": بيروت، مؤسسة الرسننة، ط 3، 1998 م، ص 154.

⁷- نفسه: ص 151.

⁸- التخططي: المرجع السابق، ص 397.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

حيث عزم على الاعتصام على بالكتاب والسنة حيث قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر من بعده سنتا الأخذ بها اعتقاد بكتاب الله وقوه على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في أمر خير خالفها، من اهتدى بها فهو مهند ومن يستنصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصله جهنم وساعت مصرها.⁽¹⁾

هذا فما يخص السياسة العامة، أما تحديد الإجراءات فقد وضع شروطاً لصاحبته ومن جملة هذه الشروط أن يكون الصاحب مرشداً ومعيناً على الخير، كذلك يجب على الصاحب أن يؤدي الأمانة إلى عمر والناس، أيضاً عدم التدخل في أمر لا يعينه... إلخ.⁽²⁾
ونذكر ما يحصل طريقة العنا، فقد رأى بأن يكون أساس العمل إقامة العدل والإصلاح والإحسان بدلاً من الظلم والفساد والعدوان ونظراً لعزم عمر على تعليم الرعية وحملهم على الشريعة.⁽³⁾

فقد قال "إن للإسلام حدوداً وشرائع وسننًا فمن عمل بها استكمل الإيمان، ومن لم يعمل بها لم يستكمل الإيمان فإن أعيش أعلمكموها وأحملكم عليها وإن مت فما أنا على صحبتكم بحربيص".⁽⁴⁾

كما مارس عمر بن عبد العزيز التخطيط من حيث الشمول، وقد شمل تخطيطه كافة المجالات سواء كان ذلك في أمور السياسة أو الحكم أو الاقتصاد وغيرها من المجالات، كما نجده أيضاً اهتم ببعض الأقاليم مثل العراق، واهتم بمؤسسات تنظيمية أخرى مثل القضاء وبيت المال وولاة الخارج.⁽⁵⁾

١- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 35.

٢- التخطيطي: المرجع السابق، ص 396-397.

٣- محمد انصاري: المرجع السابق، ص 280.

٤- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 54.

٥- محمد الصديقي: المرجع السابق، ص 280.

ومن خلال إجراءات عمر على ممارسته للتخطيط تبين اهتمامه الكبير بهذه الوظيفة التي تعتبر أول الوظائف الإدارية الحديثة.⁽¹⁾

¹. التحليلي: المرجع السابق، ص 400.

المبحث الثاني: وظيفة التنظيم:

لقد جاء الإسلام بمفهوم جديد للتنظيم الإداري حيث يمكن تعريفه بأنه عملية تنسيق الجهد البشري في أي منظمة لإمكان تنفيذ السياسات المرسومة بأقل تكلفة ممكنة.⁽¹⁾

كما أن التنظيم يأتي مكملاً للتخطيط لبناء المتطلبات الإجرائية لتنفيذ الخطط، وقد جعل عمر بن عبد العزيز التنظيم أهم أولويات العمل الإداري ورسخ مفهوم التنظيم في سلوكه الإداري.⁽²⁾

ومن حيث التنظيم الهيكلي للعمل نجد أنه قد جزاً أعمال الدولة إلى أربعة أجزاء رئيسية وهم الوالي والقاضي وصاحب بيت المال وال الخليفة ، بالإضافة إلى تنظيمات أخرى مثل الخراج والجند والكتاب والشرطة وغير ذلك ، كما أوضح أسلوب التعامل بينه وبين المظلومين وكيفية الاتصال بينهم وبينه إذ أباح دخول المظلومين عليه من غير إذن.⁽³⁾

ومن بين ماقام به هو أمره بإرجاع مزرعته في خير إلى ما كانت عليه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إذ قال : وكان عمر بن عبد العزيز نظر في مزارعه فخرق سجلاتها حتى بقيت مزرعة خير والسويداء.⁽⁴⁾

فسأل عن خير من أين كانت لأبيه؟ قيل له كانت في نجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما للمسلمين ، ثم صارت إلى مروان فأعطتها مروان أباك ثم أعطاكم أبوك فخرق عمر سجلها وقال: أتركها حيث تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم.⁽⁵⁾

ونجد نفس الشيء بالنسبة إلى فدك.⁽⁶⁾

١- اشزجاجي: المرجع السابق، ص 173.

٢- المصاوي: المرجع السابق، ص 280.

٣- التخططي: المرجع السابق، ص 402.

٤- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 52.

٥- نفسه: ص 52.

٦- فدك: هي قرية يتجاذب بينها وبين المدينة يومان ويقبل ثلاثة، أقامها الله على رسوله (ص) في سنة 7هـ لما نزل خير وهي خالصة لرسول الله (ص). ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 4، ص 238.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

حيث كتب إلى أبي بكر بن حزم كتابا يقول فيه إني نظرت في أمر فدك ،فإذا هو لا يصلح ،فرأيت أن أردها على مكانته عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فأقبضها وولها رجلا يقوم فيها بالحق وسلم عليك".⁽¹⁾

كما اهتم عمر بتنظيم أمور القضاء باعتباره السبيل الرئيسي للفصل بين الناس في منازعاتهم وحماية حقوقهم فكان لكل مصر أو ولاية قضي يقضي بما في الكتاب والسنّة.⁽²⁾

كما تضمن اهتمام عمر بالقضاء تركيزه على معرفة مصادر وصفات القاضي وكيفية تعامله مع القضايا التي تعرض عليه وطريقة الحكم فيها وتوجيهاته إلى القضاء بشأن التواب والعقاب.⁽³⁾

كما اعتمد عمر بن عبد العزيز في اختيار ولاته والقضاء وسائر الموظفين على أكثر العناصر كفاءة وعلما وإيمانا وقبولا لدى جمahir المسلمين.⁽⁴⁾

ولم يتلزم نفسه أبداً بانتقاء العناصر الإدارية من حزببني أمية الحاكم بل تجاوز رجال هذا الحزب على الرغم مما يمكنهم بعضهم من الكفاءات الإدارية وذلك لكسر الإحتكار الإداري.⁽⁵⁾

إضافة إلى ذلك نجد أن عمر بن عبد العزيز اشترط في القاضي خمس خصال وهي أن يكون عفيف حليم ، عالم بما كان قبله يستشير ذوي الرأي وكذلك لا يبالى ملامة الناس ، فالعفة مثلاً تحصن القاضي منأخذ الرشوة والحلم يمنعه من التفوه بما لا يليق من الكلام... إلخ.⁽⁶⁾

١- ابن الجوزي: المصدر السابق، ص: 131.

٢- محمد الصباغي: المرجع السابق، ص: 282.

٣- فاطمة محمد أحمد عيوشي: صورة عمر بن عبد العزيز عند المؤرخين الإسلاميين، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2009 م، ص: 165.

٤- عبد الدين خليل: المرجع السابق، ص: 156.

٥- نفسه: ص: 156.

٦- عبد العزيز النحوي: المرجع السابق، ص: 108.

ويمكن الإشارة إلى بعض القضاة الذين تم تعيينهم من طرف عمر بن عبد العزيز منهم القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود في قضاء الكوفة وكذلك أبو طوالتو إسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم حتى مات عمر وكذلك الخراج والجند صالح بن جبير الغداني.⁽¹⁾

كما شملت تطبيقات عمر للتنظيم بيت الخليفة، فقد أعاد تنظيمه بما يتوافق مع نظرته في أنه واحد من عامة الناس حيث اصرف عن كل مظاهر الخليفة وألغى بعض الوظائف مثل حفاس الخليفة وصاحب الشرطة الذي يسير بين يدي الخليفة بالحربة.⁽²⁾ وما يتضح من كل هذا اهتمام عمر بالتنظيم ومقوماته وإدراكه لدور التنظيم في تحقيق النجاح الإداري على كل المستويات.⁽³⁾

١- خليفة بن خياط: المصدر السابق، ص324.

٢- الخطاطي: المرجع السابق، ص404.

٣- نفسه: ص404.

المبحث الثالث: وظيفة التوجيه

يأتي التوجيه كأحد الوظائف الإدارية، في مرحلة التنفيذ أي بعد ما تم التخطيط له والتنظيم لتحقيقه ويعرف التوجيه على أنه دفع المرؤوسين للعمل وفق الخطط المحددة، كما أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تهدف كلها إلى توجيه الإنسان لكل ما هو خير لدينه ودنياه وفي كافة مجالات ومتطلبات حياة الإنسان وأخرته.⁽¹⁾

وقد مارس عمر التوجيه بكلفة الطرق فنجد مرة يوجه من حوله شفهيا وأحياناً يكتب لمن هم عنه بعيد من العمال والولاة وأفراد الرعية، ومن توجيهاته الشفهية في مجال تحقيق الأهداف.⁽²⁾

أن عمر بن عبد العزيز قال: ادروا الحدود ما استطعتم في كل شبهة، فإن الوالي إن أخطأ في العفو خير من أن يتعذر في الظلم والعقوبة.⁽³⁾

أما فيما يخص توجيهاته المكتوبة فقد أرسل كتاباً إلى عامله على البصرة.⁽⁴⁾ وكان هذا الأخير قد سأله الإذن له في تعذيب العمال على خيانتهم فقال: أما بعد: فقد جاء في كتابك تذكر أن قبلك عمالاً قد ظهرت خيانتهم وتسألني أن أذن لك في عذابهم، كأنك ترى أنك جنة من دون الله، فإذا جاءك كتابي هذا فإن قامت عليه بینة فخذهم بذلك، وإنما فأحلفهم بدر صلاة بالله الذي لا إله إلا هو ما اختانوا من مال المسلمين شيئاً، فإن حلفوا فخل سبيلهم، فإنما هو مال المسلمين.⁽⁵⁾

وليس للتحقيق منهم إلا جهد إيمانهم ولعمر لأن يلقوا الله بخيانتهم أحب إلي من أن ألقى الله بهمائهم والسلام.⁽⁶⁾

١- التخططي: المرجع السابق، ص 404-405.

٢- نفسه: ص 406.

٣- الأصنهاني: المصدر السابق، ج ٥، ص 311.

٤- التخططي: المرجع السابق، ص 406.

٥- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 55.

٦- نفسه: ص 55.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

وكان عمر يرى بأن الإدارة الصالحة هي التي تنشر الأمن في البلاد وتزرع المودة والثناء في قلوب الرعية وإن يتم هذا إلا باكتساح كل بذور الخوف من القلوب.⁽¹⁾

وقد كان توجيه عمر عاماً لكافة مستويات أفراد الأمة، سواء كان والياً أم فاضياً أم مربياً، كما مارس عمر التوجيه في وقت صعب وأليم ،ألا وهو موت ابنه عبد الملك.⁽²⁾

إذ أن عمر بن عبد العزيز رأى، وهو يدفن ابنه عبد الملك، «رجلًا يشير بشماله، فقال: يا هذا! إذا تكلمت فلا تشر بشمالك، أشر بيمنيك»، فقال الرجل: «ما رأيت كالليوم أن رجلاً دفن أعز الناس، ثم أله بهم شمالي ويميني»، فقال عمر: «إذا استثر الله بشيء قال عنه». ⁽³⁾

أما أهم ما ميز ممارسات عمر للتوجيه هي الشمولية في التوجيه إذا شملت توجيهاته كافة المجالات الإدارية، كذلك العمومية في التوجيه، حيث كانت نصائحه توجه إلى الصغير والكبير، كذلك اتخاذ الحواجز سواء المادية أو المعنوية لتحقيق فعالية أفضل للتوجيه.⁽⁴⁾

وقد كان عمر ينظر إلى قضايا الحكومة ومصالحها وهي نظرة المرشد ونظرة الداعي ونظرة خليفة الرسول الهاudi. وذلك مفتاح شخصية عمر بن عبد العزيز.⁽⁵⁾

^١ عبد الدين: المرجع السابق، ص 161.

^٢ القحطاني: المرجع السابق، ص 408.

^٣ ابن الجوزي: المصدر السابق، ص 304.

^٤ القحطاني: المرجع السابق، ص 409-410.

^٥ نفسه: ص 410.

المبحث الرابع: وظيفة الرقابة:

لقد تميزت الإدارة في الإسلام بميزة تفرد بها في ضوء تعاليم الإسلام عن غيرها من الإدارات، تلك هي الرقابة الذاتية، والرقابة هي نظر الإدارة الحديثة هي التأكيد والتحقق من أن تنفيذ الأهداف المطلوب تحقيقها في العملية الإدارية، تسير سيراً صحيحاً حسب الخطة والتنظيم والتوجيه المرسوم لها.⁽¹⁾

والرقابة الذاتية التي تميز الإدارة الإسلامية تأتي في إطار إدراك المسلم أيا كان مستوى إدارته ومسؤوليته فإنه يعلم أعمال خلقه الخفية منها والظاهرة.⁽²⁾

كما أنه لابد من توفر بعض الشروط في من يمارس الرقابة في الإدارة الإسلامية وأهمها، الإسلام فالشخص القائم بمهمة الرقابة يجب أن يكون مسلماً فلا تجوز الولاية لكافر على مسلم.⁽³⁾

قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ".⁽⁴⁾ كما انه إلى جانب الإسلام توجد العديد من الشروط منها الرشيد والعلم والقدرة والسلطة والقدوة والأمانة وغيرها من الشروط.⁽⁵⁾

وفي الشرط الأخير نجد قول الله تعالى: "وَالَّذِينَ هُمْ لَأَمَانَتِهِمْ وَعَاهَدُهُمْ رَاعُونَ".⁽⁶⁾ أما فيما يخص الرقابة في عهد عمر فقد أشرف بنفسه على ما يتم في دولته من أعمال صغرت أو كبرت وكان يتبع عمله في أقاليمهم وساعدته على ذلك أجهزة الدولة التي طورها عبد الملك بن مروان، كالبريد وجهاز الاستخبارات الكبير المعتمد في أطراف الدولة والذي كان الخلفاء يستخدمونه في جمع المعلومات.⁽⁷⁾

١- الخطاطي: المرجع السابق، ص 413.

٢- نفسه: ص 411.

٣- المزجاجي: المرجع السابق، ص 350.

٤- سورة النساء: الآية 144.

٥- المزجاجي: المرجع السابق، ص 351-352.

٦- سورة المؤمنون: الآية 8.

٧- الصلايبي: المرجع السابق، ص 277.

ونجد أن من أهم دلائل ممارسة عمر للمراقبة لتنفيذ أهدافه الشاملة، أن فرض على الولاة والعمال والموظفين رقابة دائمة ومستمرة ليحتملوا مسؤولياتهم اتجاه ما أوكل إليهم، ومن أبرز إجراءات عمر في هذا المجال⁽¹⁾ أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطأة، وكان قد استخلفه على البصرة، أما بعد فبات غرر⁽²⁾ بعمامتك السوداء ومجالستك الفراء وإرسالك العمامة من وراءك وإنك أظهرت لي الخير فأحسنت بأك الظن وقد أظهر الله ساكنتم تكتسون والسلام⁽³⁾.

كما سد عمر بن عبد العزيز على عماله وموظفيه كل نافذة أو ثغرة يمكن أن يتسللوا منها إلى استغلال مناصبهم أو توجيه ظلم إلى أحد من أبناء الأمة الإسلامية، أو اغتصاب حق فرد من أفرادها⁽⁴⁾.

كما سعى إلى القضاء على السموم الإدارية مثل الخيانة والكذب والرشوة والهدايا للمسؤولين والأمراء وكذا الإسراف⁽⁵⁾.
إلى جانب هذا نجد أن عمر بن عبد العزيز عمل على تعميق مفهوم الرقابة الذاتية الشخصية⁽⁶⁾.

ويتضح هذا من خلال كتابه إلى بعض عماله "أما بعد، فاتق الله فيمن وليت أمره، ولا تأمن مكره في تأخير عقوبته، فإنه إنما يعجل بالعقوبة من يخاف الموت، والسلام ورحمة الله وبركاته"⁽⁷⁾.

إضافة إلى كتاب آخر و قال فيه: فإذا دعوك قدرك على الناس إلى ظلمهم، فاذكر قدرة الله عليك في نفاذ ما يأتي إليهم وبقاء ما يؤتي إليك.

١- القحطاني: المرجع السابق، ص 412.

٢- ابن الجوزي: مصدر سابق، ص 121.

٣- عبد الدين: المرجع السابق، ص 167.

٤- الصلايي: المرجع السابق، ص 283.

٥- القحطاني: المرجع السابق، ص 414.

٦- ابن الجوزي: مصدر سابق، ص 121.

٧- نفسه: ص 121.

لم يقف عمر في ممارسته للرقابة عند هذا الحد عمل على عزل الوالي فمن بين الذين عزلهم يزيد بن المهلب من العراق، وكذلك⁽¹⁾ في أرمينيا وأذربيجان عن عبد العزيز بن حاتم بن النعمان ثم عزله وعيّن عديا بن عدي.⁽²⁾

وقد تميزت ممارسات عمر لهذه الوظيفة بالأخذ بأسلوب التدرج في الإجراءات الرقابية والعقوبات فكان يعطي الإنذار ثم التوبیخ، ثم العزل بالإضافة إلى عمومية المراقبة لكافة المستويات الوظيفية في الدولة.⁽³⁾

إضافة إلى ذلك لابد من الإشارة إلى الملامح الأساسية التي كانت شخصيته الإدارية تتميز بها وهذه الملامح تتجلى في أربع خصال لا وهي الإيجابية، الواقعية، المرونة والذكاء، والتي مكنت عمر في تحقيق هذه المنجزات العظيمة في فترة قصيرة.⁽⁴⁾

١- الفحيضي: مرجع الشيق، ص 414.

٢- عبد الدين: المرجع السابق، ص 155.

٣- الفحيضي: مرجع الشيق، ص 415.

٤- عبد الدين: المرجع السابق، ص 169.

خاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى مجموعة من النتائج المتعلقة بالسياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز والتي تميزت بعده خصائص نذكر منها:

- 1-أن إدارة عمر بن عبد العزيز اتسمت بالاهتمام بالعلم ونشره، وتدوين العلوم الإسلامية وتقدير العلماء والفقهاء، و إكرامهم، و الاعتماد عليهم و مشاورتهم، اعتقاداً بدورهم في إصلاح أمر الأمة الإسلامية.
- 2-لقد كان لمقومات تربوية عمر بن عبد العزيز، و جوانب تربته و تعلمه الأثر الكبير و الفعال في سلوك عمر القيادي والإدراكي كما تأثرت إدارته رحمة الله بالبيئة الإدارية و الحكم الأموي الذي عاصرها قبل توليه الخلافة.
- 3-لقد تبنى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه مبادئ إدارية جعلها في حيز التطبيق إذ أثبتت سيرته إخضاع إدارته لها فولا و عملا وهي: مبدأ الحاكمة لله وحده، مبدأ الشورى، مبدأ استعمال الأصلح مبدأ المساواة، مبدأ الولاء، الكامل للحق و نصرة المظلومين، مبدأ الحرية الإنسانية العامة، و مبدأ الوقاية من الفساد الإداري، مبدأ الموازنة بين المركزية و اللامركزية، و مبدأ المرونة و مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت، و هذه المبادئ الإدارية التي طبقاً رحمة الله هي في مجلتها صفات و مبادئ قامت على خصائص و أسس و مبادئ إسلامية ربانية، شاملة جامعة، تحقق لعمر و للمجتمع الإسلامي في ظل تحليه بها و تطبيقه لها خير الدنيا و الآخرة و للأمة الإسلامية و المنعة بأمر الله.
- 4-و تعد تلك الصفات و المبادئ و التطبيقات الإدارية التي تحلى بها عمر بن عبد العزيز نموذجاً فريداً في المثالية و الواقعية و النجاح ، ذلك النموذج الذي تحقق لعمر بفضل الله و توفيقه. ثم بفضل إتباع هذا النموذج، النجاح في كافة المجالات و

على مختلف الأصعدة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية فقد أعاد للأمة الإسلامية عهد الخلافة الراشدة و هذا ما نحن في أشد الحاجة إلى تبنيه و تطبيقه.

5- كما اتسمت قيادة عمر بن عبد العزيز بالاعتماد على خمس ركائز هي الالتزام بكتاب الله و سنه رسوله الكريم، و التأسي بمن قبله من الخلفاء الراشدين و الحرص على تقديم القدوة الحسنة و الاهتمام بمصالح الأمة و شؤون الرعية، و أخيراً الحوار العلمي.

6- ومن خلال دراستنا كذلك لسيرة الخليفة عمر بن عبد العزيز يتضح أيضاً للجميع أهمية وجود القادة و المديرين، و المسئولين، و المعلمين المؤمنين بالراشدين، ليرى أتباع هؤلاء و مرؤوسهم فيما يناديهم القدوة العلمية لتطبيق خصائص الإسلام في مجال العمل الإسلامي، و وخاصة في المجال الإداري، فالمؤشرات عند المسلمين اليوم تعاني خطورة تبني مفاهيم إدارية غربية أو شرقية، قد لا تتفق مع تعاليم و خصائص الإسلام، في الوقت الذي يقل اهتمامنا بالمفاهيم و الخصائص و المبادئ الإدارية في الإسلام، لذا فإن الأمر يحتم عدم الوقوف عند حد الإشارة إلى ذلك و الدعوة إليه فليبدأ كل من بما يقدر عليه من التطبيق والإقتداء.

7- كما كان لعمر بن عبد العزيز أسلوب متميز في السياسة الاقتصادية و لعل من الأمور المسلم بها أن المصالحة تخضع الإنسان لابن جسمه وفي عهد عمر أغنى الله الناس كل منهم عن الآخر حتى لا يجد مخرج الزكاة من يأخذها، فكان كل مسلم يعمل الله أو لا، و تأتي المصلحة ثانياً فلا يحتاج للكذب ولا النفاق و لا التدليس إلى غير ذلك من الأخلاق و السلوكيات المشينة، فاستقامت الأمور و اطمأنت الرعية و نجحت الإدارة و أغلقت أبواب الفساد الإداري.

8- كما كانت الوظائف الإدارية الحديثة واضحة الممارسة ، ملموسة الأثر في إدارة عمر بن عبد العزيز، فقد أخذ التخطيط و التنظيم و التوجيه و الرقابة جانبًا كبيرًا من الاهتمام و التطبيق في كل الإجراءات الإدارية

و هكذا يمكننا القول أن صفات عمر ومبادئه الإدارية هي قدوة لنا يجب أن نقتدي بها بما يتلائم معنا في حياتنا كما نستطيع استبطاط الكثير من العبر و العظات و الفوائد منها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : المصادر

القرآن الكريم.

(1) ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني (ت 630هـ)؛ *الكامل في التاريخ*، ج 2، ج 4، تحقيق محمد يوسف الدقاد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1407هـ - 1987م.

(2) ابن الأعرج، أبو الفضل محمد (ت 925هـ)؛ *تحرير الساواك في تدبير الملوك*، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، (د، ط).

(3) ابن الجوزي، الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن (ت 597هـ)؛ *سيرة عمر بن العزيز*، تحقيق محمد الدين الخطيب، مصر، مطبعة المؤيد، (د، ط).

(4) (—)؛ *سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد*، تحقيق نعيم رززور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1404هـ / 1984م.

(5) (—)؛ *المنظم في تاريخ الملوك والأمم*، ج 7، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، راجعه و صححه نعيم رززور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1412هـ / 1992م.

(6) (—)؛ *صيد الخاطر*، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1412هـ / 1992م.

(7) ابن الحكم، أبي محمد عبد الله (ت 214هـ)؛ *سيرة عمر بن عبد العزيز على ما روأه الإمام مالك بن أنس و أصحابه*، تحقيق أحمد عبيد، دمشق مكتبة و هبة، ط 2، 1372هـ.

- (8) ابن تيمية، شيخ الإسلام تقى الدين أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَلِيِّ: شرح كتاب السياسة الشرعية، تحقيق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، بيروت، دار ابن حزم، ط١، 1425هـ / 2004م.
- (9) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت 808هـ): كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر، ج 1، بيروت، دار ابن حزم، (د.ط).
- (10) ابن خياط، خليفة بن خياط العصري (ت 240هـ): تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، الرياض، دار طيبة، 1405هـ / 1985م.
- (11) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن منيع (ت 320هـ): الطبقات الكبرى، ج 5، بيروت، دار صادر، 1960م.
- (12) ابن عبد ربه، أحمد بن محمد عبد ربه الأندلسي (ت 327هـ): العقد الفريد، ج 5، تحقيق عبد المجيد الترحبني، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، 1983م.
- (13) ابن عمران، محمد بن علي بن محمد (ت 580هـ): الأنباء في تاريخ الحلفاء، تحقيق قاسم السامرائي، القاهرة، دار الأفاق العربية، ط١، 1419هـ / 1999م.
- (14) ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر (ت 774هـ) البداية و النهاية، ج 12 ، تحقيق عبد الله بن عبد المحن التركي، هجر للطباعة، ط١، 1418هـ / 1998م.
- (15) ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ): لسان العرب، ج 5، بيروت، دار صادر، (د.ط).
- (16) الأصفهاني، أبو نعيم أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (ت 430هـ) : حلية الأولياء و طبقات الأصفياء، ج 5، بيروت، دار الفكر، 1416هـ / 1996م.

- 17) البكري، حنفي علاء الدين بن مغلطاي بن فلنچ (ت762هـ): مختصر تاريخ الخلفاء، تحقيق آسيا كليبيان علي البارج، القاهرة، دار النجر، ط1، 2001م.
- 18) الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله (ت626هـ): معجم البلدان، بيروت، دار صادر، ط1، 1999م.
- 19) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبو الفضل (ت911هـ): تاريخ الخلفاء من الخلافة الراشدة إلى سنة 303هـ، تحقيق رضوان جامع رضوان، القاهرة، مؤسسة المختار، ط1، 2004م.
- 20) الطبرى، أبي جعفر محمد بن جرير (ت310هـ): تاريخ الرسل و الملوك ج2، ح6، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار المعارف، ط2.
- 21) الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب البصري (ت450هـ): أدب الدنيا و الدين، تحقيق محمد كريم راجح، بيروت، دار القلم، ط4، 1405هـ/1985م.
- 22) (—): الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، بيروت، دار الكتب العلمية، (د، ط).
- 23) المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسن (ت346هـ): مزوج الذهب و معادن الجوهر، ح2، تحقيق و تعليق سعيد محمد اللحام، بيروت، دار الفكر ، ط1، 1421هـ/2000م.
- 24) المنذري، زكي الدين عبد العظيم: مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتبة الإسلامية، 1402هـ.
- 25) المودودي، أبو الأعلى: الحكومة الإسلامية، ترجمة أحمد ادريس، جدة، الدار السعودية، 1404هـ.

- (26) —————: نظرية الإسلام السياسية، جدة، الدار السعودية، 1405 هـ.
- (27) معرف، لويس، فردینان توتل: المنجد في اللغة والاعلام ، بيروت، دار المشرق، ط1، 1991م.

ثانياً: المراجع

- (1) أبو مصطفى، كمال السيد، أسامة أحمد حمادة: في تاريخ الدولة العربية الإسلامية الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب ، 2009م.
- (2) أحمد، إبراهيم زعور علي: تاريخ العصر الأموي السياسي و الحضاري، منشورات جامعة دمشق، 1995م.
- (3) الحسن، عيسى: الدولة الأموية عوامل البناء و أسباب الانهيار ، لبنان، الأهلية، 2009م.
- (4) الحميدي، عبد العزيز بن عبد الله: الإمام الزاهد و الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الإسكندرية، دار الدعوة، 1425هـ / 2004م.
- (5) الخضرى بك، محمد: الدولة الأموية، تحقيق نجوى عباس، القاهرة، المختار للنشر والتوزيع، ط1، 2009م.
- (6) السلماني، عبد الله طه: تاريخ الخلفاء الرشادين ، عمان ، دار الفكر، ط1، 2010م.
- (7) السيد، مجدى فتحى: تاريخ الإسلام و المسلمين في العصر الأموي، دار الصحابة للتراث بطنطا، 1418هـ / 1998م.
- (8) الصلايى، علي محمد: الخليفة الراشد و المصلح الكبير عمر بن عبد العزيز ، القاهرة، دار ابن حزم، ط1، 2007م.

- (9) العلاق، بشير: مبادئ الإدارة، عمان، دار اليازوري العلمية، 2008م.
- (10) العمري، أكرم ضياء: المجتمع المدني في عهد النبوة، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط1، 1983م.
- (11) ———: عصر الخلافة الراشدة، مكتبة العبيكات(د،ط).
- (12) القحطاني، محمد بن مشبب بن سلمان: النموذج الاداري المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز و تطبيقاته في الإدارة و بخاصة الادارة التربوية مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1418هـ.
- (13) المرجاجي، أحمد بن داود: مقدمة في الإدارة الإسلامية، جدة، ط1، 2000م.
- (14) المنشاوي، محمد صديق: 100 قصة و قصة من حياة عمر بن عبد العزيز، القاهرة، دار الفضيلة، (د،ط).
- (15) الميداني، عبد الرحمن حسن حنكة: الأخلاق الإسلامية و أسسها، ج1، دمشق، دار القلم، ط5، 1420هـ/1999م.
- (16) البراوي، فتحة عبد الفتاح: تاريخ النظم و الحضارة الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط14، 2004م.
- (17) الهاشمي، رحيم كاظم محمد، شنقارو عواطف محمد: الحضارة العربية الإسلامية، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، (د،ط).
- (18) الهاشمي، عبد المنعم: الخلافة الأموية، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 2002م.
- (19) بن إدريس، عبد الله عبد العزيز: مجتمع المدينة في عهد الرسول (ص)، المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، ط1، 1982م.

- (20) حركات، إبراهيم: السياسة و المجتمع في العصر النبوي، المغرب، دار الأفاق، (د، ط).
- (21) ———: السياسة و المجتمع في عصر الراشدين، بيروت، الأهلية، 1985م.
- (22) حسن، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي، الدين، الثقافي، الاجتماعي، ج 1، بيروت، دار الجبل، ط 15، 2001م.
- (23) حسن، حسين الحاج: حضارة العرب في صدر الإسلام، المؤسسة الجامعية، ط 1، 1992م.
- (24) حلاق، حسان: دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، بيروت، دار النهضة، ط 2، 1999م.
- (25) خليل، عماد الدين: ملامح الإنقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط 3، 1978م.
- (26) ———: فايز الربيع: الوسيط في الحضارة الإسلامية، الأردن، دار حامد، ط 1، 2004م.
- (27) زيارة، فريد فهمي: وظائف الإدارة، عمان، دار الباروري، 2009م.
- (28) سالم، السيد عبد العزيز، سحر عبد العزيز سالم: محاضرات في تاريخ الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2003م.
- (29) شريف، عمر: نظام الحكم و الإدارة في الدولة الإسلامية، الإسكندرية، معهد الدراسات الإسلامية، 1411هـ / 1991م.
- (30) طقوس، محمد سهيل: تاريخ الدولة الأموية، بيروت، دار النافذ، ط 4، 2005م.

- (31) عبد الهاي، حمدي أمين: الفكر الإداري الإسلامي المقارن، القاهرة، دار الفكر العربي، ط 3، 1990م.
- (32) علي، سيد أمير: مختصر تاريخ العرب، ترجمة عفيف العلبي، بيروت، دار العلم، ط 2، 1967م.
- (33) عكاشة، محمود: تاريخ الحكم في الإسلام دراسة في مفهوم الحكم وتطوره، القاهرة، مؤسسة المختار، ط 1، 1422هـ/2002م.
- (34) عودة، محمد عبد الله وآخرون: مختصر التاريخ الإسلامي، عسان ، الأهلية، 1989م
- (35) عطوان حسين: الأمويون و الخلافة، دار الجبل، ط 1، 1986م.
- (36) فريحات، حكمت عبد الكريم، الخطيب، إبراهيم ياسين: مدخل إلى تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الشروق، ط 1، 1989م.
- (37) فروج، عمر: تاريخ صدر الإسلام و الدولة الأموية، دار العلم للملائين، ط 1، 1970م.
- (38) قطب، محمد علي: دولة الإسلام من بيعة العقبة إلى صلح الحديبية، القاهرة، دار الفكر العربي ، ط 1، 2002م.
- (39) كنعان، نواف: القيادة الإدارية، عمان دار الثقافة، 2009م.
- (40) كفوري، صفي الرحمن المباركفوري: الرحيق المختوم، مكة المكرمة، دار المستقبل ، ط 1، 2005م.
- (41) محاسنة، محمد حسين: الحضارة الإسلامية الأردن، مركز يزيد، ط 1، 2009م.

42) نوار، صلاح الدين محمد: نظرية الخلافة أو الإمامة وتطورها السياسي و الدينى، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1996م.

43) ياسين، عبد علي: تاریخ صدر الإسلام من البعثة النبوية إلى نهاية الدولة الأموية، الأردن، دار يافا العلمية، 2006م.

ثالثاً: الرسائل

44) عباس، حسن حسين بن عبد الله: الولاية و العمال في الجهاز الإداري في صدر الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2002م.

45) عيوش، فاطمة أحمد: صورة عمر بن عبد العزيز عند المؤرخين المسلمين حتى القرن السادس هجري و 12م، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2009م.

رابعاً: الموسوعات:

46) السيد، عبد اللطيف عبد الهادي: موسوعة التاريخ الإسلامي العصر الأموي، الإسكندرية، المكتب الجامعي، 2008م.

الفهرس

الدعاية
الشکر
الإهداع
المقدمة
الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز و توليه الخلافة	
1.	مولده و نشأتها.....
5.	توليه الخلافة.....
8.	وفاته.....
الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام و نشأتها	
9.	تعريف الإدارة.....
18.	نشأة الإدارة و تطورها.....
الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز	
23.	مبدأ الحакمية لله وحده.....
26.	مبدأ استعمال الأصلح.....
30.	مبدأ الولاء الكامل للحق و نصرة المظلومين.....

33.....	مبدأ الشورى.....
35.....	مبدأ الوقاية من الفساد الإداري.....
38.....	مبدأ الموازنة بين المركزية واللامركزية.....
41.....	مبدأ المرونة.....
44.....	مبدأ المساواة.....
47.....	مبدأ الحرية الإنسانية العامة.....
50.....	مبدأ تحرير و مراعاة أهمية الوقت.....
	الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز.
53.....	الخطيب.....
57.....	التنظيم.....
60.....	التوجيه.....
62.....	الرقابة.....
65.....	الخاتمة.....
	المصادر و المراجع